وزارة التعليـــم العـــالي والبـحث العــلمي
المركـــز الجـــامعي لميـــلة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الإقتصادية والتجارية
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص : بنوك

المرجع : ...../2013

مذكرة بعنـــــــــــوان :

# خصوصيات النظام المحاسبي في القطاع البنكي

# دراسة حالة : بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ميلة

مذكـــــــرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية (ل.م.د)
تخصص " بنوك "

**إعداد الطلبة :**

- بن قربة معاد
- صايفي العربي
- رماش طارق

**إشراف الأستاذ:**

بوطلاعة محمد

السنة الجامعية: 2013/2012

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم لا تجعلنا نصاب بالغرور وإذا نجحنا ولا باليأس إذا أخفقنا وذكرنا أن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح.

اللهم إذا أعطيتنا نجاحا فلا تأخذ تواضعنا وإذا أعطيتنا تواضعا فلا تأخذ اعتزازنا.

اللهم أختم بالسعادة أحلامنا وحقق بالزيادة آمالنا

أمين يا رب العالمين.

# - شكر وتقدير -

باسم فريق البحث لهذه الثمرة العلمية النافعة بإذن الله

إلى أستاذنا القدير "**بوطلاعة محمد**" الذي كان له الفضل بعد الله في إنجازنا هذا

وإلى الأساتذة الكرام مصابيح وأنوار الدرب

في قسم العلوم الإقتصادية

وإلى جميع طلبة هذا القسم

والأجيال العلمية القادمة

لا تنسونا من دعوى صالحة

# إهداء

بعد أن وفقنا الله إلى إتمام هذا العمل المتواضع،

لم يبقى لنا سوى الحق في الإهداء إلى أعز الناس.

أهدي شهادة نجاحي إلى من فاق حنانها غزارة الأمطار،

إلى نبع الحب و الحنان إلى اعز شخص في الوجود

إلى من علمتني النجاح و الصبر أمي الغالية "نوارة" .

إلى من احترق كالشمعة لينير لي دربي، إلى قلبي النابض،

وسام صدري أبي الحنون رحمه الله "الخذير".

إلى سندي في الحياة إخوتي: والمدللة "منال"

و عصافير الجنة "أنس" و "منصف"

إلى كل عائلة رماش و بن قويطن.

إلى جميع الأحبة والأصدقاء.

طارق

# إهداء

بعد أن وفقنا الله إلى إتمام هذا العمل المتواضع،

لم يبقى لنا سوى الحق في الإهداء إلى أعز الناس.

أهدي شهادة نجاحي إلى من فاق حنانها غزارة الأمطار،

إلى نبع الحب و الحنان إلى اعز شخص في الوجود

إلى من علمتني النجاح و الصبر أمي الغالية "حفيظة" .

إلى من احترق كالشمعة لينير لي دربي، إلى قلبي النابض،

وسام صدري أبي الحنون "كمال".

إلى سندي في الحياة إخوتي:مؤمن، علاء والكتكوتة

الصغيرة "اسماء".

إلى جميع أصدقائي.

إلى كل عائلة بن قربة، وعائلة بوالطواطو.

إلى جدتي الغالية رحمها الله.

و كل من يتمنى لي الخير و التقدم نحو الأفضل

إلى هؤلاء أهدي هذا العمل

معاد

# إهداء

بعد أن وفقنا الله إلى إتمام هذا العمل المتواضع،

لم يبقى لنا سوى الحق في الإهداء إلى أعز الناس.

أهدي شهادة نجاحي إلى من فاق حنانها غزارة الأمطار،

إلى نبع الحب و الحنان إلى اعز شخص في الوجود

إلى من علمتني النجاح و الصبر أمي الغالية "فطيمة" .

إلى من احترق كالشمعة لينير لي دربي، إلى قلبي النابض،

وسام صدري أبي الحنون "صالح".

إلى سندي في الحياة إخوتي.

إلى جميع أصدقائي.

إلى كل عائلة صايفي.

و كل من يتمنى لي الخير و التقدم نحو الأفضل

إلى هؤلاء أهدي هذا العمل

## مقدمة العامة:

إن الارتباط الوثيق بين العمل المصرفي و بقية الأنشطة الاقتصادية الأخرى ونظرا للدور الحيوي والعام للجهاز المصرفي في الحياة الاقتصادية فان دراسة مجالات عمل البنوك وطبيعة عملها سواء كانت بنوك تجارية أو متخصصة أو اسلامية أصبحت ضرورة ملحة لكل دارس أو طالب في العلوم الادارية والمالية .

فعلى مر السنين تطورت حياة الإنسان، فنشأت وتطورت وتعددت المؤسسات المختلفة وتحدد دور كل منها في جانب معين من جوانب الأنشطة المتعددة،ومع هذا التطور ترسخت ونمت وتطورت الخدمات والتسهيلات المصرفية التي تقدمها البنوك للأنشطة الاقتصادية المختلفة .

إذ إن ظهور النقود وتحول النشاط الاقتصادي من اقتصاد المقايضة الى اقتصاد التبادل بواسطة النقود قد أدى الى بروز أهمية كبرى لدور البنوك الذي تحدد وأخذ شكله الراهن نتيجة لتطورات التي صحبت تقسيم العمل والتخصص في الاقتصاد الحديث حيث تشكل البنوك أحد أهم الأجهزة التي تساهم في جمع مدخرات الأفراد وإعادة استثمارها لتساهم في تمويل العمليات الاقتصادية لمختلف القطاعات، فالدور الرئيسي للبنوك هو تحقيق الوسيطة بين الأموال التي تبحث عن استثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل، ولكي تتمكن من القيام بهذا الدور فهي تتطور باستمرار وتتكيف مع التقدم التقني في جميع المجالات وبالذات في المبادلات المالية والتجارية العالمية **والإقليمية** .

وتتميز العمليات المصرفية بالتعدد والتنوع والسرعة والدقة في انجاز المهام لذلك فان محاسبة البنوك يجب أن تكون على **درجة عالية من المرونة والوضوح والدقة والسرعة** بحيث يسهل استخراج البيانات والكشوفات والمعلومات اللازمة في الوقت **المناسب.**

حيث تعتبر محاسبة البنوك من حيث المبدأ تطبيقا **لمبادئ المحاسبة المالية وهي بذلك تتطلب معرفة تامة بالأصول والقواعد المحاسبية** معارف عليها من جهة وفهما عميقا لطبيعة العمليات المصرفية وتقنياتها المميزة، وبالذات في مجال استخدام الحاسب **الآلي في التطبيقات المصرفية المختلفة من جهة أخرى، وكما هو الحال لمختلف الفروع الاقتصادية فان الحصول على بيانات احصائية** ومعلومات موحدة عن الأنشطة المصرفية استدعى توحيد المصطلحات والبيانات وطرق اعداد الحسابات وعرضها وبالتالي **اصدار** القوانين والأنظمة والتعليمات التي توجه أعمال البنوك وتشرف عليها وتراقب عملها مما استدعى الى تأسيس البنوك المركزية والتي **أخذت على عاتقها الاشراف والرقابة على البنوك وتوجيهها لخدمة الأنشطة الاقتصادية المختلفة.**

**إشكالية البحث:** مما سبق يمكن نطرح إشكالية البحث التالية:

**فيما تتمثل خصوصيات النظام المحاسبي في البنوك التجارية ؟**

ومن هده **الإشكالية استنبطنا الاسئلة الجزئية التالية :**

- **ما مفهوم البنوك التجارية ؟ وما هي الأسس** التي تعتمد عليها في ممارسة نشاطها ؟
- **فيما تتمثل وظائف البنوك التجارية ؟**

- **ماذا** نعني بمحاسبة البنوك ؟ وما هي أقسامها ؟ **وكيفية معالجة كل قسم منها ؟**

- **ما المقصود بالمعيار** المحاسبي الدولي في مجال البنوك ؟**ومدى استجابة النظام** المحاسبي الجزائري لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية ؟

- **ما مدى تطبيق البنوك التجارية الجزائرية لمحاسبة القطاع البنكي؟**

## الفرضيات : من خلال

- البنوك التجارية هي المؤسسات التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تحت الطلب أو لأجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، و يعتمد في نشاطه على ثلاث أسس **هي** : الربحية ، السيولة ، الضمان و الامان.
- **تتمثل وظائف البنوك التجارية** في وظائف تقليدية وأخرى حديثة .

- تعرف المحاسبة في البنوك بأنها معالجة اليومية المختلفة التي تقوم بها البنوك التجارية ، أو التي تمر بمراحل تعرف بمراحل الدورة [redacted] **المحاسبية ابتداء من عملية التسجيل** ، والترحيل المحاسبي وانتهاء بإعداد القوائم المالية لتلك البنوك ، كما تسعى المحاسبة البنكية الى [redacted] تحقيق عمليات الضبط والرقابة المحاسبية كما أنها تقوم بتجسيد العمليات السابقة في قيود محاسبية.

وتشمل محاسبة البنوك عدة **اقسام هي قسم الحسابات الجارية ، قسم المقاصة ، قسم الأوراق المالية ، قسم خطابات الضمان** ....الخ.

- **يقصد به** المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة ، ونتائج أعمالها [redacted] وإيصال المعلومات للمستفيدين والمعيار بهذا المعنى يتعلق عادة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة. ونتائج أعمالها مثل الموجودات الثابتة، البضاعة وغيرها.

يطبق النظام المحاسبي الجزائري الجديد في جميع المؤسسات ذات الشكل القانوني **(مؤسسات خاضعة للقانون التجاري و التعاونيات)** و ذلك بصفة إجبارية ، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية **–وبصفة إجبارية أيضا-** في الشركات المدرجة في البورصة ،أما الشركات الأخرى فهي مخيرة نظرا لغياب القوة الإلزامية لمعايير المحاسبة الدولية .و بهذا يتضح خضوع النظام المحاسبي الجزائري الجديد إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات **خاصة**.

## اسباب اختيار الموضوع:

- أهمية موضوع البحث ،
- التطرق الى هذا الموضوع بغية فتح مجال البحث للمهتمين به مستقبلا ،
- توسيع معرفتنا في مجال المحاسبة البنكية والمعايير المحاسبية الدولية .

## أهمية البحث:

إن لهذا البحث أهمية بالغة ، خاصة أن محاسبة البنوك تلعب دورا كبيرا في القطاع المصرفي ، مما يستوجب توحيد لغة المحاسبة لمختلف القطاعات الاقتصادية خاصة القطاع المصرفي مع ما هو متعارف عليه دوليا ،وذلك بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية على النظام المحاسبي الجزائري لان النظام المصرفي يتميز بحيوية وتحولات لا نجدها في باقي القطاعات الاقتصادية . تتجسد هذه التحولات في ظهور نشاطات وخدمات جديدة، توسع الأسواق المصرفية وظهور أسواق جديدة ، تحول السياسات الاقتصادية ، ظهور مفاهيم وسلوكات جديدة كإلغاء الوساطة المالية .

## أهداف البحث:

ويهدف هذا البحث إلى الإجابة عن التساؤلات الواردة في الإشكالية بالإضافة إلى اكتساب معارف جديدة، فيما يخص محاسبة البنوك.

ومحاولة منا لإثراء الموضوع بمعلومات تفيد القارئ من خلال إبراز أهم المراحل والتطورات التي عرفتها البنوك في التكيف مع المعايير المحاسبية الدولية وتحديد الوسائل التي تعتمد عليها البنوك في عملياتها المحاسبية.

## منهجية البحث:

لمعالجة هذا الموضوع لابد من منهجية تتماشى مع البحث حيث اتخذنا المنهج الوصفي التحليلي، إضافة إلى استخدام المنهج التطبيقي في دراسة الحالة.

## هيكل البحث:

تم تقسيم البحث الى ثلاثة فصول اثنين منها نظرية و الفصل الثالث تطبيقي كدراسة حالة ،فقسم الفصل الأول إلى ثلاث مباحث حيث ضم الأول ماهية البنوك التجارية أما المبحث الثاني فكان حول موارد واستخدامات البنوك التجارية و المبحث الثالث وظائف البنوك التجارية أما الفصل الثاني فكان بعنوان النظام المحاسبي في البنوك التجارية فقد قسم أيضا إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول عبارة عن نظرة شاملة على محاسبة البنوك، أما المبحث الثاني مقومات النظام المحاسبي في البنوك أما المبحث الثالث المعيار المحاسبي الدولي حول البنوك أما الفصل الثالث فكان عبارة عن دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

فقسم إلى مبحثين الأول حول ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية والثاني مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والنظام المحاسبي المعتمد.

## تمهيد:

إن للمؤسسة المالية بمختلف أنواعها دورا هاما و حيويا تلعبه في النهوض باقتصاد أي دولة ، و هذا من خلال تزويد مختلف المتعاملين الاقتصاديين بالأموال التي هم في حاجة إليها، عن طريق منح القروض و الاستثمار و توظيف هده الأموال في مختلف المشاريع بما يعود بالرقي الاقتصادي على تلك الدول.

و من بين هذه المؤسسات المالية البنوك بمختلف أنواعها و خاصة البنوك التجارية، هذه الأخيرة التي تعد من أكثر المؤسسات انتشارا و أكثرها تعاملا مع مختلف المتعاملين الاقتصاديين في البلدان النامية أو المتقدمة على حد سواء، و نلتمس هذه الأهمية في كون هذه البنوك تحوز على أكبر حجم من الودائع و الاستخدامات المالية المتعلقة بالمؤسسات عموما و التي تمنحها لمن هم في حاجة اليها من جمهور و مقترضين وتوظيفها في مختلف المشاريع الاقتصادية.

و نظرا لهذه الأهمية البالغة كان لزاما على البنوك التجارية أن تحوز على إدارة مالية كفوءة و ذات جودة عالية، في تسيير المهمات الأساسية و اتخاذ أحسن القرارات المناسبة لتوجيه نشاط البنك بما يخدمه أمثل خدمة، ما يساعده على إنجاز الدور المنشئ لأجله أحسن إنجاز.

و هذا ما يفرضه التنافس الحاد الموجود بين مختلف المؤسسات المالية، حيث ان معيار الجودة و الكفاءة في الادارة يفرضان نفسيهما في ظل المعطيات الاقتصادية الراهنة .

وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الأول الذي يشمل ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول** : يتناول نشأة وتعريف البنوك التجارية وأسسها .
- **المبحث الثاني** : يدرس موارد البنوك التجارية واستخداماتها من خلال تحليل ميزانية البنك التجاري
- **المبحث الثالث** : يتناول مختلف وظائف البنوك التجارية التقليدية والحديثة .

## المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجال محددة كما تمنح القروض بما يحقق أهدافها ويدعم الاقتصاد القومي، بالإضافة إلى مباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي بما في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية.

### المطلب الأول: نشأة و تعريف البنوك التجارية

#### أولا: نشأة البنوك التجارية :

ارتبطت نشأة البنوك التجارية تاريخيا بنشأة النظام الإنتاجي الرأسمالي. فقد كان التراكم البدائي لرأس المال هو الشرط الضروري لميلاد الرأسمالية[1]. فنشأة البنوك التجارية كانت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع مقابل إيصالات أو شهادات إيداع بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة وقد لاحظوا بمزاولتهم لهذا النشاط أن جزءا كبيرا منها لا يسحب فقاموا بإقراض هذه الودائع، وهكذا ورثت البنوك التجارية هذه الوظائف عن الصيارفة، فظهر أول بنك سنة 1517م بالبندقية، ثم بنك أمستردام عام 1609 م، ومنذ بداية القرن 18أخذ عدد البنوك التجارية يزداد تدريجيا ومع انتشار الثورة الصناعية في أوروبا ظهرت الشركات ذات الحجم الكبير وبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم لتمويلها.

وقد كان لظهور النقود أثر كبير على زيادة الإنتاج وتطويره مما أدى إلى ازدهار التجارة الخارجية بمساعدة رأس المال التجاري وزادت الحاجة إلى القروض، ولذلك تغير وجه الرأسمالية الربوية القديمة ولم تعد مهمتها إقراض المحتاجين للاستهلاك بل تنوعت عملياتها ومهدت للرأسمالية المصرفية التي تمتلك البنوك في تجارة النقود. وبصعود النظام الإنتاجي الرأسمالي الذي واكب الثورة الصناعية الكبيرة التي غيرت من حجم المشروعات الصناعية، ذلك أن الصناعة الآلية الكبيرة تتطلب الأموال الضخمة، بدأت البنوك تعتبر جهاز فعال في خدمة الرأسمالية الصناعية من خلال تجميع المدخرات وإقراضها لرجال الصناعة وأصبحت وسيطا ماليا بين الرأسماليين والمدخرين.

[1] أسامة محمد الفولي ،مجدي شهاب ،**مبادئ النقود والبنوك** ،الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية ، مصر، 1999،ص166.

## ثانيا: تعريف البنوك التجارية

للبنك التجاري عدة تعاريف، فهناك من يعرفه على أساس لغوي ، وهناك من يعرفه حسب أنشطته.

### 1– التعريف اللغوي:

يقال بالعربية: صرف الدنانير أي بدلها بالدراهم أو دنانير سواها. والصراف أو الصيرفي – وجمعها صيارفة – وهو بياع النقود بنقود غيرها. والصرافة أو الصيرفة هي حرفة الصراف والمصرف(وهي كلمة محدثة ) وجمعها مصارف تعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض.

وكلمة بنك أصلها الكلمة الإيطالية Banco وتعني مصطبة، وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى ليقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها تداول العملات ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود[1].

### 2– تعريف البنك حسب أنشطته:

البنوك التجارية هي المؤسسات التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تحت الطلب أو لأجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج.[2]

كما تعرف بأنها تلك المؤسسات غير المتخصصة المتمثلة في مشروع رأسمالي يتعامل في النقود إقراضا واقتراضا وبأ خذ شكل مؤسسة نقدية كبيرة ذات فروع تغطي في الغالب الجزء الأكبر من إقليم الدولة، وتقوم بجمع الأموال في صورة ودائع لتوظيفها في عمليات إقراض للأفراد والمشروعات والدولة فهي تقبل الودائع الصرفية، وتخلق الودائع بمناسبة الاقتراض وتنقل الودائع بين عملاء البنك.

وتعطى هذه الودائع في مقابل الكمبيالات أو الأوراق الحكومية والأوراق المالية بصفة عامة .كما أنها تتعامل في الصرف أي في بيع وشراء العملات الأجنبية بالعملة الوطنية وتقوم بعمليات تمويل التجارة الخارجية. والبنك التجاري وان قام بتجميع مدخرات الأفراد والمنشات لوضعها تحت تصرف المشروعات لاستخدامها كرأسمال متداول، إلا أن جل عملة يتمثل في خلق وسائل دفع في صورة نقود مصرفية، عن طريق منح الائتمان (القروض). [3]

---

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في إقتصاد البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992، ص24.

[2] حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك** ،دار الكندي للنشر والتوزيع الأردن 2003 . ص206.

[3] جبوري وأخرون، **إستراتجيات البنوك التجارية ومدى تكيفها مع القواعد الاقتصادية الجديدة** ، منشورات جامعة قسنطينة، 2003، ص14 .

ومن خلال كل ما سبق يمكن أن نستنتج أن النشاط الأساسي للبنك هو تعبئة الادخار بمعني جمع الودائع ومنح القروض وتمويل المشروعات بالأموال اللازمة لها وهو بذلك يمارس دور الوسيط بين المدخرين والمستثمرين بالإضافة إلى أنشطة أخرى تطورت مع الزمن .

## المطلب الثاني: أسس البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية على مجموعة من الأسس نذكر منها:

### أولا: الربحية:

إن هدف تحقيق الربح وتعظيمه هو أول ما تهتم به البنوك التجارية ولكي يحقق البنك هذه الأرباح يتوجب عليه توظيف الأموال التي يحصل عليها من المصادر المختلفة وان يخفض نفقاته وتكاليفه لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية. حيث تتكون الإيرادات الإجمالية للبنك بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله.

أما النفقات فتتمثل في نفقات إدارية تشغيلية والفوائد التي يدفعها الأفراد إضافة إلى الخسائر التي قد تنشأ عن انخفاض بعض الأصول الرأسمالية والقروض التي قد يعجز عن استردادها، وتتركز المصلحة الاقتصادية في تحقيق اكبر فائض عن طريق تحقيق أكبر فائض ممكن بين إيراداته الإجمالية ونفقات أكبر إيراد ممكن من ناحية أخرى[1].

نستنتج مما سبق انه في حالة ما إذا تدهورت أحوال البنك التجاري وحقق خسائر فإن العملاء كثيرا ما يلجأ ون إلى سحب أموالهم، ولهذا فعلى البنك أن يخفض من النفقات السالفة الذكر خاصة المتعلقة منها بالإدارة والتشغيل، أما بالنسبة للفوائد فعلى البنك أن ينظر إلى نسبة هذه الفوائد إلى الإيراد الكلي المتحصل عليه نتيجة تشغيل الودائع التي يدفع عليها البنك فوائد ولا يخاطر بدفع فوائد أعلى مما هو سائد بغية الحصول على ودائع لتوظيفها.

### ثانيا: السيولة :

السيولة تعني قابلية الأصل للتحويل إلى نقدية بسرعة وبدون خسارة لمواجهة الالتزامات المستحقة الدفع حاليا أو خلال فترة قصيرة، والسيولة أول ما تهتم به البنوك التجارية من الناحية التشغيلية لأن توفرها مرتبط بوجود البنك وكيانه إذ أن البنك لا [redacted] يستطيع أن يقول للمودعين:

" تعالوا غدا" إذا طلبوا سحب جزء من ودائعهم أو سحبها جميعا.

[1] زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك** ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان1996 . ص91 . 92 .93 .

إن قدرة البنك على مواجهة السحوبات العادية والمفاجئة تسمى مبدأ السيولة العامة وتقوم على:

- درجة ثبات الودائع وقدرة المصرف على الاحتفاظ بها عند المستوى الذي يناسب سياسة الائتمان.

- سيولة كل عملية من عمليات الإقراض الذي يعقدها وهو ما نعبر عنه بسيولة العمل الائتمانية .

وتجدر الإشارة إلى أن البنك التجاري ينبغي عليه أن يكون في كامل الاستعداد للوفاء بالودائع تحت الطلب لأنه بمجرد انتشار إشاعة من عدم توفر سيولة كافية لدى أي بنك كفيل بأن يزعزع ثقة المودعين في البنك وهذا ما يجعل المودعين يسحبون ودائعهم وبالتالي إفلاس البنك. ولذا يجب على البنك معرفة نمط سرعة الودائع وحركتها وحجمها وفترة مكوثها.

وعادة ما يفضل البنك الودائع الكبيرة الحجم والثابتة نسبيا. كذلك من خلال معرفة سرعة وسهولة تحويل العملية الائتمانية إلى نقود، فهذه السهولة ترجع إلى قدرة المتعامل على الوفاء بالتزاماته في موعدها أما السرعة فتكمن في قصر اجل العملية الذي عقدت العملية.

## ثالثا:الأمان أو الضمان:

إن أساس كل عمليات التوظيف لأموال البنك هوا الثقة بأن الأموال التي يقرضها البنك سوف تعود إليه في الأجل المحدد.من الواضح أن البنك يمكن أن يوظف أمواله في نواح مضمونة من حيث الربح ومن حيث قلة المخاطر وجعل البنك في مستوى أمان مقبول من ناحية عدة مخاطر ( السرقة الاختلاس...الخ )

ولأن رأسمال البنك يتسم بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن عشرة بالمائة وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذي يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار.

فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهدف جزء من أموال المودعين والنتيجة هي الإعلان عن إفلاس البنك[1].

ومنه تعرض البنك إلى التصفية الإجبارية بصفة تلقائية.

[1] منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية** ،المكتب العربي الحديث الإسكندرية 1996 . ص12 .

## المبحث الثاني: موارد واستخدامات البنوك التجارية

[redacted] يقصد بموارد البنوك التجارية واستخداماتها تلك الأموال التي تحصلت عليها هذه البنوك والتي تقوم بتوجيهها واستخدامها في مجالات مختلفة بصيغة قروض واستثمارات مصرفية، وموارد المصارف هي التزامات أو خصوم عليها، وتوجيه الموارد المصرفية يمثل (استخداما) لها وهذه الاستخدامات هي أصول أو موجودات للمصارف.

وتحوي ميزانية البنك التجاري على هذين البندين (الموارد) و (الاستخدامات)، وتعكس الميزانية المركز المالي للبنك في لحظة زمنية معينة، كما تحدد حجم ونوعية النشاط الذي يقوم به البنك متوخيا تحقيق أقصى الأرباح وأسرعها، ويمكن التعرف بصورة تفصيلية على نشاط البنوك التجارية من خلال التحليل الاقتصادي لميزانيتها[1].

### المطلب الأول: موارد البنوك التجارية

يبين جانب الخصوم مجموع الموارد لدى البنوك التجارية، ويمكن تصنيف التزامات البنك التجاري أو خصومه إلى مجموعتين: [redacted] الأولى يطلق عليها الموارد الذاتية لأنها تمثل التزامات البنك قبل أصحاب رأسمالها، والثانية ويطلق عليها الموارد الخارجية لأنها تمثل التزامات البنك قبل الغير.

**أولا: الموارد الذاتية:** وتتكون الموارد الذاتية من العناصر التالية:

**1.رأس المال المدفوع:** يتكون رأس المال المدفوع من الأموال التي حصل عليها المصرف التجاري من أصحاب المشروع عند تأسيسه أو من أية إضافات قد تطرأ عليه في المستقبل، ويمثل رأس المال المدفوع نسبة ضئيلة من مجموع أموال المصرف وذلك للأسباب التالية[2]:

أ-لأن المصرف لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة، وإنما يعتمد على الودائع التي لديه في عمليات الاستثمار.

ب-صغر حجم رأس المال يمكنه من توزيع أرباح أكبر على المساهمين الأوائل في المصرف.

ومع ذلك فيجب عدم إهمال رأس المال المدفوع وذلك للمساعدة في خلق الثقة في نفوس المتعاملين، وخاصة أصحاب الودائع الكبيرة، وفي المقابل أيضا تجب عدم المغالاة في رفع قيمة رأس المال المدفوع وذلك للأسباب السالفة الذكر.

**2.الأرباح المحتجزة :** تعتبر الأرباح المحتجزة جزءا من حقوق المساهمين وتتخذ الأرباح المحتجزة أشكالا عديدة تشمل ما يلي:

**أ- الاحتياطات:** وهي مبالغ تكونت على مر الزمن، وتكون تحت تصرف السلطات المسؤولة في البنك في أي وقت، ومصدر هذه الاحتياطات الأجزاء المقتطعة من الأرباح، ومن الأرباح الغير موزعة وعلاوة إصدار الأسهم عند زيادة رأس المال[3]. وتنقسم الاحتياطات إلى الأقسام التالية:

---

[1] عقيل جاسم عبد الله، **النقود والبنوك**، دار ومكتبة الحامد للنشر، ، عمان1999، ص244.

[2] رشاد العصار، رياض الحلبي، **النقود والبنوك**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان 2000، ص74.

[3] سليمان بودياب، **اقتصاديات النقود والبنوك**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 1996، ص96 .

– **الاحتياطي الإجباري (القانوني)**: وهو نسبة مئوية يقتطعها المصرف كل عام من صافي أرباحه بشكل إجباري وذلك بحكم القانون الذي يصدره البنك المركزي بهذا الخصوص أو بحكم الأعراف والتقاليد المصرفية السائدة.

– **الاحتياطي الاختياري**: وهو احتياطي يكونه المصرف من تلقاء نفسه بشكل اختياري وذلك بأن يقتطع نسبة معينة من صافي أرباحه كل عام كاحتياطي اختياري يودع لدى البنك المركزي وذلك لتحقيق هدفين رئيسيين:

- ❖ تدعيم المركز المالي للمصرف وكسب ثقة المتعاملين.
- ❖ لمواجهة أي خسارة طارئة تواجه المصرف زيادة عن الاحتياطي القانوني كانخفاض في قيمة الأصول وغيرها.

–**الاحتياطي العام**: وهو احتياطي آخر يقتطعه المصرف من صافي أرباحه، وذلك لمواجهة أية خسارة قد يتعرض لها المصرف زيادة على الاحتياطي القانوني والاختياري.

**ب– المخصصات**: وتستخدم المخصصات في تعديل الأصول لتجعلها ممثلة لقيمتها الحقيقية في تاريخ إعداد الميزانية، طبقا لأسس التقييم المتعارف عليها، ومن أمثلة المخصصات مخصص الديون المشكوك فيها، مخصص الاستهلاك، مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية.

**ج– الأرباح المدورة**: وهي الأرباح الغير موزعة، حيث يقتطع المصرف جزءا من أرباحه للتوزيع (بعد خصم الاحتياطات والمخصصات) على شكل أرباح غير موزعة يستطيع المصرف توزيعها متى شاء.

## ثانيا: الموارد الخارجية:

وتتمثل الموارد الخارجية في الأموال التي يحصل عليها البنك التجاري من خارج نطاق أمواله الذاتية وتشمل المصادر الخارجية ما يلي:

**1–الودائع المصرفية**: يتلقى البنك التجاري مجموعة متنوعة من ودائع الأفراد ورجال الأعمال والمشاريع والمؤسسات المالية والبنوك الأخرى، وتعتبر هذه الودائع المصدر الرئيسي لموارد البنوك التجارية وهي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها في ذمة البنك التجاري.

وتكون هذه الودائع على شكل حسابات جارية أو تحت الطلب أو على شكل ودائع ادخارية أو للأجل.

**أ–الودائع الجارية (تحت الطلب)**: وتكون هذه الوديعة على شكل حساب جاري أو حساب شيكات.وتتمثل هذه الودائع في الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات في المصارف التجارية. وهذه الحسابات يقوم البنك التجاري بفتحها دون قيد أو شرط ، ويستطيع العميل السحب أو الإيداع منها في أي وقت شاء ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الحسابات، ولكن الاتجاه الحديث يشجع إعطاء فائدة بسيطة خاصة بالنسبة للمبالغ الكبيرة بقصد جذبها.

وتحتل ودائع المصارف فيما بينها، و ودائع الحكومة والمؤسسات العامة مكانا بارزا بين الودائع الحقيقية الجارية.

**–ودائع البنك:** وهي قيام أحد البنوك بإيداع جزء من أمواله في بنك آخر. هذه الأموال التي يودعها البنك يكون قد تلقاها على شكل إيداعات لديه من قبل الأفراد والمشاريع والمؤسسات الخاصة أو الحكومية أو من قبل الدولة .

والإيداع من قبل بنك لدى آخر، يمثل الإيداع الثاني، وهذا النوع من التوظيف يحقق للبنك مستوى مرتفع من السيولة، يمكنه من تلبية طلبات السحب عن طريق تسييل وديعته الجاهزة لدى البنك الآخر.

**– الودائع الحكومية (ودائع القطاع العام):** لقد توسع هذا النوع من الودائع نتيجة التوسع في نشاط الدولة الإقليمي، بحيث أصبحت هذه الودائع تمثل نسبة كبيرة من ودائع البنوك التجارية خاصة في الدول ذات الفائض النقدي الحكومي[1]، وهذه الودائع الحكومية المتراكمة تكون غالبا بدون ثمن أو بثمن رمزي، كما أنها تساعد المصارف التجارية على التوسع في عملياتها.

## 2– الودائع لأجل والودائع الادخارية والائتمانية:

**أ–الودائع للأجل:** وهي مبالغ يتم إيداعها لدى المصارف التجارية، ولأجل متفق عليه مع المصرف والودائع لأجل نوعان:

- ودائع للأجل تستحق بتاريخ معينة (لسنة أو لسنتين مثلا)، وهذا النوع من الودائع لا يجوز السحب منه جزئيا ولا كليا إلا بعد انقضاء الأجل المحدد.

- ودائع للأجل خاضعة للإشعار وهي ودائع تودع لدى المصرف التجاري، ولا يتم السحب منها إلا بعد إخطار المصرف بفترة زمنية متفق عليها عند الإيداع كأسبوع أو شهر مثلا. وبالمقابل يدفع المصرف التجاري فائدة على هذه الودائع.

**ب–الودائع الادخارية:** وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبار السيولة، ومن أهم صور الودائع الادخارية: دفاتر التوفير والادخار، التي يتزايد انتشارها في المصارف التجارية، نظرا لطبيعتها المشتركة بين الودائع الادخارية والجارية.

ويعكس تطور أرصدة حسابات التوفير لدى البنوك التجارية تطور مدخرات القطاع العائلي وميله لإيداع هذه المدخرات لدى الجهاز المصرفي.

**ج–الودائع الائتمانية:** وهي الودائع الناشئة عن فتح حسابات اعتماد، واستخدام هذا الاعتماد من جانب الأفراد أو المشاريع للقيام بنشاطهم الاقتصادي، واحتمال تقدم أصحاب الشيكات المسحوبة مطالبين بتسديد قيمتها، وتستند هذه الودائع عادة إلى الثقة بفاتح الاعتماد أو إلى الرهونات أو الكفالات.

**د–القروض المصرفية:** يمكن للبنك التجاري أن يقترض من البنك المركزي، عند الحاجة وبشروط معينة، كما يمكنه أن يقترض من غيره من البنوك التجارية عند الحاجة للسيولة، وتعتبر القروض بين المصارف من أهم مصادر الأموال للبنوك التجارية في الوقت الحاضر، وقد تحدث حسابات دائنة ومدنية تترتب عليها التزامات لأحد البنوك على آخر، نتيجة المعاملات المالية والتسويات، و قد تتم هذه القروض بين البنوك وفروعها ومراسليها أو معتمديها في بلدان أخرى:

[1] سليمان بودياب، مرجع سابق، ص134.

## المطلب الثاني: استخدامات البنوك التجارية

يبين جانب الأصول كيفية توظيف موارد المصرف التجاري، ومن الوجهة العامة إذا ألقينا نظرة فاحصة على عناصر الأصول في ميزانية أي بنك تجاري راسخ الأقدام يتبين لنا أن موارده موزعة على قائمة من الاستخدامات تتدرج تنازليا حسب سيولتها وطبقا لهذا التدرج التنازلي في درجات السيولة يمكن تصنيف هذه الأصول في النقاط التالية:

### أولا: السيولة من الدرجة الأولى (نقدية احتياطي)

تتمثل السيولة من الدرجة الأولى في الأرصدة التي في حوزة البنك التجاري، سواء كانت ناتجة عن رأس المال أو من الإيداعات، وتتخذ السيولة من الدرجة الأولى شكل النقدية، سواء في الصندوق أو لدى البنك المركزي، كما قد تكون على شكل أصول في مرحلة التحصيل مثل الشيكات المستحقة على البنوك التجارية الأخرى.

**ثانيا: السيولة من الدرجة الثانية (أوراق حكومية–أوراق تجارية مخصومة):** ويعتبر هذا التوظيف قصير الأجل وذا سيولة مرتفعة، حيث يمكن تحويل هذه الأوراق إلى سيولة نقدية من الدرجة الأولى في أسرع وقت وبأقل

جهد وبأقل نفقة ممكنة، وهي ذات هدفين : ضمان الاسترداد والسداد، وتحقيق العائد من التشغيل ومنها أذون الخزانة والأوراق التجارية، والكمبيالات المخصومة.

### ثالثا: القروض التي يقدمها البنك (التسليف أو الائتمان)

يتركز نشاط البنك التجاري على منح القروض، حيث يحقق عائدا مناسب يوازي الخطورة المحتملة، والقروض التي يقدمها البنك التجاري تكون على شكل نقود قانونية، أو شكل اعتمادات مستندية لتمويل التجارة الخارجية أو مجرد فتح حساب دائن، وفي المقابل يحصل البنك على سعر فائدة يحتسب على أساس مدة القرض وقيمته، وتنقسم قروض البنوك التجارية من حيث الغاية إلى ما يلي[1]:

**1–القروض التجارية (الاعتمادات المستندية):** وهي قروض مخصصة لتمويل التجارة الخارجية، وهي قروض قصيرة الأجل لا تتجاوز عادة سنة،

**2–القروض الصناعية :** قد تكون القروض الصناعية على شكل اعتماد مستندي أو شكل إنشاء مصنع أو شراء آلات، ويعتبر القرض الصناعي ذا طبيعة متوسطة أو طويلة الأجل،

**3–القروض الزراعية:** وهي تهدف إلى تمويل المحصول، والأجهزة والأبنية والتحسينات، خاصة بين مرحلة الإنتاج والتسويق، وهذه القروض غالبا قصيرة ومتوسطة الأجل.

[1] سليمان بودياب، مرجع سابق، ص 139.

**4–القروض العقارية:** وهي القروض المقدمة للأفراد أو المشاريع لتمويل شراء، وتجارة الأراضي والمباني، وإقامة المنشآت، وهذه القروض متوسطة وقصيرة الأجل.

**5–القروض المقدمة للأفراد:** وذلك بقصد تمويل احتياجاتهم ومشترياتهم الاستهلاكية، خاصة من السلع المعمرة، مثل السيارات.

**6–القروض المقدمة للمؤسسات المالية المتخصصة:** مثل شركات بيع وتجارة الأوراق المالية او مؤسسات الادخار.

**رابعا: الاستثمارات (محفظة الأوراق المالية):** قد يخصص البنك التجاري نسبة معينة من أمواله لتوظيفها في شراء الأوراق المالية (السندات) وهي تمثل سيولة من الدرجة الثالثة، نظرا لصعوبة تحويلها إلى سيولة من الدرجة الأولى، حيث تحتاج إلى وقت، وقد تتعرض للخسارة نتيجة التقلبات في القيمة السوقية، وهي تمثل قروض طويلة الأجل.

**خامسا: الأوراق الحكومية وقروض القطاع العام** :وتعني الأوراق ذات الأجل الطويل أو المتوسط أو القصير التي تأخذ حكم الأوراق المالية، كالسندات الحكومية وسندات التنمية. كما قد تشارك البنوك في تقديم القروض للقطاع العام من أجل تنشيط الاقتصاد.

والجدول الموالي يوضح أهم بنود ميزانية البنك التجاري:

**الجدول رقم (01)**: بنود ميزانية البنك التجاري

| **أصول (استخدام وتوظيف)** | **الخصوم (مصادر الأموال)** |
|---|---|
| 1. نقدية وأرصدة لدى البنك.<br>أ.نقدية بالخزينة.<br>ب.أرصدة لدى البنوك والمراسلين.<br>ج.أرصدة لدى البنك المركزي .<br>2. الأوراق الحكومية.<br>3. الأوراق المالية والاستثمارية.<br>4. أوراق تجارية مخصومة.<br>5. قروض وسلفيات.<br>6. أرصدة مدينة متنوعة.<br>7. حسابات نظامية(إعتمادات مفتوحة،خطابات ضمان). | 1. راس المال المدفوع.<br>2. الأرباح المحتجزة.<br>أ. الاحتياطات (قانونية، اختيارية، عامة).<br>ب. مخصصات.<br>ج. أرباح مدورة.<br>3.الودائع المصرفية<br>أ.الودائع الجارية (تحت الطلب)<br>- ودائع أفراد وشركات.<br>- ودائع حكومية.<br>- ودائع مصرفية.<br>ب. ودائع أخرى<br>- ودائع للأجل.<br>- ودائع ادخارية.<br>- ودائع إئتمانية.<br>4. القروض المصرفية.<br>5. حسابات نظامية(إعتمادات مفتوحة،خطابات ضمان) |

**المصدر** : طارق عبد العال حماد ، التقارير المالية ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع ، الطبعة 02 ، الإسكندرية ، سنة 2000 ، ص53.

## المبحث الثالث : وظائف البنوك التجارية

[redacted] هناك وظائف تقليدية و أخرى حديثة يقوم بها البنك التجاري لاستثمار اموال العملاء:

### المطلب الاول: الوظائف التقليدية للبنوك التجارية

ان الوظائف التقليدية للبنوك تتمثل في تقبل الودائع على اختلاف أنواعها وتقديم القروض والسلفيات[1] .

### أولا: قبول الودائع على اختلاف أنواعها :

تعتبر وظيفة تلقي الودائع من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية ، ومن هنا جاءت تسميتها " بنوك الودائع " [redacted] وتعتبر هذه الودائع من أهم مصادر التمويل للبنوك التجارية ، ولهذا تحرص على جذبها عن طريق تطوير الوعي الادخاري لدى العملاء وتنميته

ويمكن تقسيم الودائع في البنوك التجارية إلى :

1- **حسابات جارية ( تحت الطلب )** : وهي حسابات التي تتضمن معاملات متبادلة بين البنوك والطرف الاخر وقد يشتمل الطرف الأخر شخص أو أشخاص طبيعين أو أشخاص معنويين ( شركات وهيئات وبنوك أخرى) وقد تكون أرصدة بعض [redacted] الحسابات الجارية أرصدة تتمثل في المبالغ المستحقة للطرف الاخر للطرف الاخر لمجرد طلبها أو قد تكون أرصدة بعض هذه الحسابات مدينة وتتمثل في المبالغ المستحقة للبنك التجاري على الطرف الاخر وتعتبر الحسابات الجارية الدائنة لدى البنوك التجارية بمثابة مصدر من المصادر الهامة لدى هذه البنوك التي تسعى الى جدب عدد كبير منها .

2- **حسابات صندوق التوفير**: تلجأ البنوك التجارية الى تشجيع العملاء (محدودي الدخل عادة) على الادخار وذلك من [redacted] خلال فتح حسابات التوفير لهؤلاء العملاء تمنحهم بعض المميزات مثل دفع نسبة فائدة سنوية محدودة عن المبالغ التي يحتفظ بها العميل في حسابات صندوق التوفير وتحديد قيمة الفائدة التي يحصل عليها العميل بقيمة المبالغ التي يحتفظ بها والمدة ومعدل الفائدة السنوية التي يتعهد البنك بدفعه للعامل على اداعته .

3-**حسابات ودائع (باخطار)** : تعمل البنوك التجارية على جذب المدخرات على اختلاف أنواعها فتقوم بتنويع حسابات الودائع للأفراد والهيئات بحيث يمكن للعملاء اختيار النوع المناسب لهم من حسابات الودائع ومن العملاء من يجد نفسه أنه في غير حاجة الى مبلغ معين لمدة غير معلومة على وجه التحديد ويرغب في استثمار هذه المبالغ طول فترة حاجته اليه ، فيقوم البنك بتشجيع هؤلاء العملاء على ايداع أموالهم في حسابات ودائع الاخطار .

[1] محمد عبد الفتاح الصرفي،إدارة البنوك،دار المناهج، الأردن، 2006،ص 21الى 22.

سابقا يقوم البنك بدفع فوائد المودعين على المبالغ المودعة في هذه الحسابات لكي يتمكن البنك من دفع فوائد بنسب مرتفعة فانه يعمل على استثمار هذه الأموال بما يعود عليه بأرباح مرتفعة تزيد من قيمة الفوائد التي يدفعها للعملاء.

**3-حسابات ودائع الأجل**[1] : قد يجد بعض العملاء أنفسهم في غير حاجة الى مبلغ معين لمدة محددة ومعلومة فيلجؤون إلى إيداع هذه المبالغ في حسابات ودائع الأجل محدد لا يحق لهم سحبها الا بعد انقضاء ذلك الأجل وتقوم البنوك بتلقي هذه الودائع واستثمارها في الاستثمارات الملائمة لتلك الاجال المحددة تزداد قدرة البنك على توجيه هذه الاداعات والاستثمارات ذات معدلات الأرباح المرتفعة بزيادة الأجل الذي تتمكن من استثمار هذه الايداعات خلاله وكلم زاد أجل الوديعة كلما تمكن البنك التجاري من تحقيق معدلات أرباح مرتفعة كلما أمكن البنك بالتالي من دفع معدلات فوائد مرتفعة لمودعي هذه الودائع .

## ثانيا: تقديم القروض والسلفيات :

تقوم البنوك بتسليف الأموال لاستثمارها، بمنحها للهيئات والمؤسسات والأفراد، وذلك في مجال الإنتاج والتوزيع و الاستهلاك.

حيث أن البنوك تقدم هذه القروض و السلفيات من مخزون الودائع لديها، مقابل فوائد تفوق الفوائد الممنوحة على الوديعة، أي أن الفائدة على القروض تكون أكبر من الفائدة على الوديعة حتى يتحقق الربح مع العلم أن قيمة الفائدة تتحدد على أساس قيمة القرض ومدته.

تنقسم القروض إلى عدة أنواع و ذلك حسب المعايير المتبع في تصنيفها، هذه الأخيرة سوف تتفرع إلى عدة أصناف مكونة لها، و لذلك سوف نكتفي بذكر الأصناف الرئيسية كالتالي:

1- **حسب النشاط الممول** : تنقسم القروض إلى :

- قروض إنتاجية : هدفها تمويل الأنشطة الاستثمارية والإنتاجية بغرض الزيادة في القيمة المضافة .

- قروض استهلاكية : هدفها تشجيع الاستهلاك . وتشمل أساسا تلك الموجهة للأفراد ، أي لقطاع العائلات ، وعلى رأسها قروض تمويل البيع بالتقسيط من أجل حيازة السكنات ، السيارات ...الخ .

2- **حسب الغرض من القرض** : تنقسم القروض إلى :

- قروض تجارية : هدفها تمويل جميع أوجه النشاط التجاري .

- قروض صناعية : وتنقسم بدورها إلى : قروض إنشاء ، قروض تجديد و قروض توسيع.

[1] مفيد اللاوي ، **محاضرات عن الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية** ، مطبوعات المزوار،2007،ص109،108.

- قروض زراعية : هدفها تمويل الأنشطة الزراعية وملحقاتها .

- قروض عقارية : هدفها تمويل الأنشطة الخاصة بحيازة العقارات .

**3- من حيث الضمان:**

- قروض غير مكفولة بضمان معين: يقدم البنك هذا القرض عادة للعميل الدائم الاقتراض و التعامل معه.

- قروض مكفولة بضمان: تقديم قروض بضمانات هو الشائع لدى البنوك التجارية لكن هذه الضمانات تختلف باختلاف: حجم الفرد، مدته، المركز المالي للعميل و كذا حجم المشروعات.

**4- حسب الجهة المانحة للقرض :**

وهذا التقسيم يرتبط في الواقع بتخصص المصارف ، فهناك ائتمان تجاري ،ائتمان صناعي ،ائتمان عقاري ... الخ .

**5-حسب مدة القرض :**

[redacted] التقسيم الرئيسي للقروض هو تقسيمها حسب مدتها ، حيث نجد القروض قصيرة الأجل و القروض متوسطة و طويلة الأجل.

**أ- القروض القصيرة الأجل:**

وتسمى هذه القروض أيضا بقروض الاستغلال ، وهي القروض التي تحصل عليها المنشآت من البنوك بغرض تمويل التكاليف العادية و المتجددة للإنتاج ومتطلبات الصندوق وتلتزم المنشأة بردها خلال فترة لا تزيد عادة عن السنة ، ونشاطات الاستغلال [redacted] الممولة بهذه القروض تتكون باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها : التموين ، التخزين ، الإنتاج والتوزيع .

**ب-القروض متوسطة الأجل:**

[redacted] وهي قروض تمنحها البنوك للمنشآت لشراء وسائل الإنتاج المختلفة ، أي أنها وسيلة لتمويل الاستثمار التشغيلي للمنشآت وتتراوح مدتها عادة بين 2 و 7 سنوات، حيث ينتظر استخدام الربحية المنتظرة من ورائه في تسديده . أما من وجهة نظر البنك فإنه يكون والحالة هذه معرضا لخطر تجميد أمواله لفترة طويلة نسبيا وبالتالي يواجه احتمال عدم السداد من طرف المنشآت المقرضة. ولهذا ظهرت بنوك متخصصة في منح هذه القروض .

**ج- القروض طويلة الأجل:**

تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة الأجل إلى البنوك التجارية لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكنها تعبئتها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار قبل البدء. في الحصول على الفوائد .

والقروض طويلة الأجل تمول استثمارات تفوق **7** سنوات وتمتد حتى 20 سنة.

## المطلب الثاني:الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

فيها ما ينطوي على ائتمان أي أن البنك يقوم بتقديم قرض، و فيها ما لا ينطوي على ائتمان أي أن البنك يقدم خدمة للعملاء على أن لا يعطي أموالا للأفراد والمؤسسات ويمكن أجمالها فيما يلي [1]:

**أولا: التعامل بالاوارق التجارية و المالية :**

نجد أن البنوك التجارية قد تدخل مشترية أو بائعة للأوراق المالية في السوق المالي سواء لحسابها أو لحساب عملائها، كما يمكن أن تقوم بتحصيل إيراداتها ، و تقوم البنوك التجارية كذلك بعملية خصم الأوراق التجارية لصالح العملاء و تحصيل كوبوناتها في موعد استحقاقها و هذا كله مقابل عمولة يتقاضاها البنك .

**ثانيا: شراء و بيع العملات الأجنبية:**

و ذلك بالأسعار المحددة من قبل المركزي وحسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، و كل ذلك مقابل عمولة.

**ثالثا: فتح الاعتمادات المستندية:**

الخاصة بعمليات الاستيراد و التصدير و التي يأتي عن طريقها تسهيل عملية التجارة الخارجية حيث يتم بموجبها تسهيل الالتزامات بين المصدر و المستورد.

**رابعا: تحويل الأموال الضرورية للعملاء في الخارج:**

من اجل الدراسة، السياحة، العلاج، وهذا كله بغرض حماية الفرد من لسرقة و ضياع أمواله.

**خامسا: تمويل الإسكان الشخصي:**

[1] فلاح الحسين ، مؤيد الدوري **ادارة البنوك** ،داروائل لنشر والتوزيع عمان 2008ص39.

يمكن للبنوك تمويل قطاع البناء و السكن من خلال قروض للعملاء معه و للمقاولين لان البنوك التجارية مؤسسات غير متخصصة.

**سادسا: تأجير الخزائن الحديدية:**

و المقصود بها هنا هو أن البنك يقوم بإيجار الصناديق الحديدية، فمع تطور الحياة ازدادت حاجات الأفراد خاصة الأثرياء منهم إلى الاحتفاظ بأموالهم في مكان أمين فقامت البنوك بإنشاء صناديق حديدية تحتوي على المجوهرات و الوثائق و مستندات الملكية و الأوراق المالية لكونها لا تتعرض إلى السرقة أو الحرق ، و كلهم مقابل عمولة محددة .

**سابعا: سداد المدفوعات نيابة عن العملاء:**

حيث يمكن للبنوك التجارية أن تدفع الالتزامات المترتبة عن عملائها نضرا ليس لأهمية هؤلاء العملاء، و لكن كإشهار لها.

**ثامنا: تقديم الدراسات و الامتيازات لحساب الغير:**

نجد أن البنوك التجارية مؤخرا أصبحت تشارك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة من المتعاملين معها لدى إنشاء مشاريعهم و ذلك باعتبار أن سلامة المشروع الممول من سلامة البنك و كذلك أن الدراسة التي يقوم بها البنك تكون مطابقة للواقع و جدية و يحصل البنك كذلك على عمولة مقابل ذلك.

**تاسعا: ادخار المناسبات:**

تشجع البنوك المتعاملين معها خصوصا الأفراد، على أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل:( مواجهة نفقات موسم الاصطياف، الزواج ، السياحة ن الأعياد، أو تحمل نفقات تدريس الطلبة في الجامعات..الخ)، حيث تعطيهم فوائد مغرية على هذه المدخرات و تمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة تتناسب مع حجم مدخراتهم ، و تمنحهم تسهيلات في الاقتراض،أي بشروط سهلة كالحصول على مبالغ توازي ضعف المبلغ المدخر عند حلول المناسبة و هذا النوع من الخدمات المصرفية يؤدي إلى زيادة موارد البنك و لكن بشكل دوري.

**عاشرا: البطاقة الائتمانية: ( بطاقة الاعتماد):**

و تعتبر من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة التي استحدثتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة الأمريكية في الستينيات من هذا القرن.

## خلاصة الفصل الأول:

يتمثل دور البنك التجاري في القيام بدور الوساطة بين المدخرين **(المودعين)** والمقترضين, كما أن له دورا هاما في خلق النقود وهي الوظيفة التي ينفرد بها عن باقي الوسطاء الماليين.

**لقد** كان نشاط البنك التجاري موضوعا للعديد من النظريات الاقتصادية التي حولت إعطاء تبرير لاختياراته وتطور هذه **الاختيارات** عبر التاريخ.

ظهرت أهم الاختلافات بين هذه النظريات في توسيع **(أو عدم توسيع)** القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية إلى **القروض المتوسطة وطويلة الأجل.**

**وعلى العموم فإن نشاط البنك التجاري سيسعى لتحقيق ثلاثة أهداف وهي:**

تعظيم الربحية , وتوفير أقصى حد من السيولة , **وتحقيق الأمان للمودعين** .

وتلعب هذه الأهداف دورا بارزا في تشكيل سياسة البنك التجاري في مجال تقديم القروض. كما يلاحظ على هذه **الأهداف التعارض الواضح فيما بينها , فمثلا :**

زيادة السيولة يمكن أن يكون هدفا مرغوبا فيه من طرف المودعين بينما له أثر عكسي على الربحية مما لا يرضي ملاك **البنك,** لهذا يسعى البنك التجاري إلى التوفيق بين أهداف المودعين وأهداف الملاك.

## تمهيد :

تتمكن البنوك التجارية من القيام بدورها الطبيعي في دفع عجلة التقدم الاقتصادي ، فانه من الضروري أن يكون لها نظامها المحاسبي المالي الخاص المميز لأنشطتها التي تختلف عن الأنشطة المزاولة على مستوى الوحدات المختلفة في المجالات الصناعية والتجارية أو الخدمية ،مما تطلب معه مراعاة تلك الخصائص عند تصميم النظام المحاسبي للبنوك التجارية ، ومن ناحية أخرى ترجع أهمية تخصيص نظام محاسبي لهذه البنوك التجارية إلى دورها في اقتصاديات المجتمعات الحديثة بصفة عامة وفي الجزائر بصفة خاصة، حيث يلعب هذا النظام المحاسبي دورا فعلا في إنتاج البيانات التي تستخدم في تقييم أنشطة هذه البنوك التجارية والإفصاح عما تقوم به من خدمات الاقتصاد الوطني ، فضلا عن ذلك أن طبيعة العمليات البنكية تقتضي أن تقوم بتنفيذها أقسام مختصة تمارس وظائف معينة ، ضمن التنظيم الإداري والفني للبنك التجاري ، في هذا المجال تلعب محاسبة الأقسام دورا هاما في تجسيد العمليات البنكية بقيود محاسبية تطبيقا للنظرية العامة المحاسبية المستندة على مبدأ القيد المزدوج بكل ما يتضمنه من فكرة التوازن من جهة ، الانعكاس المباشر لعملية معينة على العمليات الأخرى من جهة أخرى.وقد دفعتنا هذه الوقائع إلى التطرق لموضوع نظام المحاسبة في البنوك التجارية، رغم الانتقادات التي يمكن أن توجه لهذا النظام ، فان بكل موضوعية يشكل جهدا علميا ومحاولة جدية في تقديم الفكر المحاسبي البنكي وقد تناولنا في هذا الفصل ثلاث مباحث وهي:

**المبحث الأول**: نظرة شاملة على محاسبة البنوك

**المبحث الثاني**: تطرقنا فيه الى مقومات وأقسام المحاسبة في البنوك

**المبحث الثالث**: المعايير المحاسبية الدولية حول البنوك

## المبحث الأول : نظرة شاملة على محاسبة البنوك

إن النظام المحاسبي يختلف من منشأة لأخرى بحسب حجم وطبيعة عمليات المنشأة والبيانات التي تتطلبها الإدارة والأجهزة الخارجية للإشراف والرقابة وتقييم الأداء بالإضافة إلى الدفاتر المستخدمة وطريقة الإثبات المتبعة.

### المطلب الاول : مفهوم محاسبة البنوك :

تعرف محاسبة البنوك بأنها معالجة اليومية المختلفة التي تقوم بها البنوك التجارية ، أو التي تمر بمراحل تعرف بمراحل الدورة المحاسبية ابتداء من عملية التسجيل ، والترحيل المحاسبي وانتهاء بإعداد القوائم المالية لتلك البنوك ، كما تسعى المحاسبة البنكية إلى تحقيق عمليات الضبط والرقابة المحاسبية كما أنها تقوم بتجسيد العمليات السابقة في قيود محاسبية ، وأوضاع مالية دورية استنادا إلى نظرية القيد المزدوج والحصول على المعلومات المالية والمحاسبية المعبرة عن تنفيذ السياسات الموضوعة لمختلف مجالات الفعالية المصرفية، وتتميز البنوك التجارية بأن النظم المطبقة فيها يجب أن تعني بالدرجة الأولى تسجيل حركة الأموال الداخلة والخارجة من والى البنك وينطوي هذا الإجراء على مجموعة من القيود المحاسبية.[1]

### المطلب الثاني: أهداف محاسبة البنوك:

لا تمثل المحاسبة في النظام البنكي كما في غيره من الأنشطة الاقتصادية الأخرى هدفا في حد ذاته بقدر ما هي أداة لتحقيق مجموعة من الأهداف محصلتها النهائية توفير البيانات والمعلومات المحاسبية ، للأطراف التي تحتاجها للقيام بوظائفها الإدارية في التخطيط والرقابة وتقييم الأداء وبذلك فان دور المحاسبة في النظام البنكي والتي هي جزء أساسي منه يتمثل فيما يلي من أهداف:

1- إثبات القيود الخاصة بالعمليات البنكية ، أولا من خلال مجموعة من الإجراءات المترابطة الخاصة بكل قسم من أقسام البنك الفنية ، توفيرا للسرعة والدقة في إعداد البيانات اللازمة لمتابعة سير النشاط والرقابة عليه للحفاظ على أصول البنك ، وتسجيل التزاماته بكل دقة وإزاء العملاء[2].

2- مساعدة الإدارة في توفير الأساليب الرقابية التي تمكنها من اكتشاف الأخطاء ومراجعة النتائج المحققة لمقارنتها بما هو مخطط لها ، لغرض تقييم الأداء وتحسين مزاولة النشاط البنكي لتحقيق الأهداف المرجوة ، وذلك بتصوير الواقع العملي لانجازات كل قسم من أقسام البنك وبكل تفصيلاته . عن طريق نظام كفؤ للتقارير الرقابة ، يعتبر من أهم مقومات النظام المحاسبي في البنك التجاري أو المتخصص.

3- إن البيانات والمعلومات المحاسبية التي توفرها المحاسبة عن كافة أوجه النشاط في النظام البنكي ، تجعل مهمة ممارسة وظيفة الإشراف والرقابة والتوجيه من قبل البنك المركزي أمرا ممكنا ، الأمر الذي يزيد من كفاءة تخطيط السياسة النقدية للدولة، لاعتمادها على تقارير وبيانات تتصف بالدقة والواقعية

[1] كمال قنبرية ،محاسبة **المنشآت المالية**،المطبعة الجديدة دمشق ،1981،ص30.

[2] زهير الحدرب ، لؤي وديان ،**محاسبة البنوك**، دار البداية ،2010،ص32.

4- الوقوف على المركز المالي للبنك ، بشكل يومي وسريع من خلال إعداد الكشوف والموازين اليومية ، توضح ما للبنك وما عليه من حقوق والتزامات وكذلك إعداد الكشوف الخاصة بمراكز العملاء يوميا ، في الأقسام التي تتولى خدمة العملاء وتقديم التسهيلات البنكية لهم

ولاشك في أن تحقيق هذه الأهداف لابد وأن يرتبط بوجود نظام محاسبي سليم ، يؤدي وظائفه بكفاءة تجعل من وجوده أمرا لازما وضروريا للبنك الذي يلتزم بتطبيقه ، ويتصف بدرجة عالية من الدقة والواقعية في توفير وعرض البيانات المحاسبية لتكون لها القدرة على مساعدة المديرين في اتخاذ القرارات الخاصة بتقييم الأداء وتحسين مزاولة النشاط إلى أفضل درجة ممكنة من الأداء.

## المطلب الثالث : خصائص وعناصر النظام المحاسبي في البنوك

### أولا: خصائص النظام المحاسبي في البنوك

نذكر أهمها فيما يلي:

1- الدقة والوضوح والبساطة في تصميم المستندات ومن المهم عند تصميم الدورة المستندية أن نتحاشى التكرار بين موظف وآخر أو بين قسم وآخر ( الابتعاد عن الازدواجية ) وأن تقتضي طبيعة كل عملية تدخل أكثر من موظف أو أكثر من قسم بحيث يكون عمل الموظف التالي أو القسم التالي تكملة ومراجعة لعمل الموظف أو القسم السابق .

2- السرعة في إعداد وتجهيز البيانات لتلبية احتياجات إدارة البنك والأجهزة الخارجية .

3- تقسيم العمل بين الموظفين بالبنك وتحديد مسؤولية كلا منهم بشكل خاص وفصل وظيفة المحاسبة عن باقي عمليات البنك وعن عمليات الصندوق .

4- يجب أن يأخذ تصميم النظام المحاسبي بعين الاعتبار التنظيم الإداري بالبنك وتقسيماته الداخلية وطبيعة العلاقة بين الإدارة المركزية للبنك والفروع من جهة وبين الإدارات والأقسام المختلفة للإدارة أو للفروع من جهة أخرى .[1]

### ثانيا: عناصر النظام المحاسبي في البنوك[2]

[1] فائق شقير ، عاطف الأخرس ، عبد الرحمن سالم، **محاسبة البنوك** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع،2000،ص30،29.

[2] خالد أمين عبد الله ، **العمليات المصرفية** ، دار وائل للنشر ، الأردن ، سنة 1998 ، ص45.

تختلف طبيعة العمليات وأوجه النشاط التي تقوم بها المشروعات, لذا تختلف النظم المحاسبية التي تتبع في كل منها إلا أنه لابد من توفر عناصر أساسية يمكن اعتبارها عوامل مشتركة في جميع النظم المحاسبية و هي :

**1- النظرية المحاسبية** : يقوم النظام المحاسبي البنكي على أساس نظرية القيد المزدوج التي تنص على أن كل عملية تجارية ذات أثر مالي تؤثر على الطرفين , تجعل أحدهما مدينا والأخر دائنا بنفس القيمة .

**2- الطريقة المحاسبية** : تعني بها استخدم الدفاتر المساعدة , **و الدفاتر العامة أو المركزية يوميات** , دفتر الأستاذ ..... الخ .

**3- المجموعة الدفترية** : وهي الدفاتر والكشوف التي تسجل فيها العمليات وتحددها الطريقة المحاسبية المطبقة .

**4- المجموعة المستندية** : وهي المستندات التي يتم بموجبها التسجيل في الدفاتر المحاسبية كالشيكات والأوراق التجارية , إشعارات الخصم ..... الخ .

**5- القوائم المالية والكشوف الإحصائية** : وتشمل قائمتي الدخل والمركز المالي بالإضافة إلى تقارير ودراسات وكشوف إحصائية , وتعد الأغراض معينة وبصفة دورية أو غير دورية .

**6- مجموعة وسائل تطبيق العمل المحاسبي** : وتشمل الوسائل اللازمة لتنفيذ العمليات المحاسبية كاستخدام الحاسوب الالكتروني في معالجة عمليات كبيرة من البيانات بحيث تستخلص نتائجها بسرعة كبيرة بالمقارنة مع ما يمكن تحقيقه يدويا .

**7- المنهج المحاسبي** : ويشمل على مختلف أنواع الحسابات وأرقامها وتقسيماتها وتوزيعاتها على الدفاتر , ومراجعة القيود والتحقق من إتباع التعليمات الموضوعة .

**8- الإجراءات الرقابية** : وتشمل رقابة محاسبية وإدارية وضبط داخلي تعمل جميعا لضمان دقة وصحة الأعمال المحاسبية وسلامة الأصول المختلفة والتأكد من تنفيذ العمليات الإدارية ومنها : التدقيق الداخلي , التفتيش , موازين والمراجعة الدورية , التأمين على الممتلكات ورقابة الأداء ..... الخ .

**9- الموظفون** : وهم الذين توكل إليهم مهام تنفيذ النظام فيجب أن يستوعب هؤلاء خطوات النظام وإجراءاته حتى يتمكنوا من القيام بالمهام المحاسبية على أكمل وجه .

## المبحث الثاني : مقومات وأقسام المحاسبة في البنوك

### المطلب الأول : مقومات النظام المحاسبي في البنوك:

يعتمد النظام المحاسبي على عدة مقومات أساسية تكفل له القدرة على تحقيق الأهداف المطلوبة منه وتتمثل فيما يلي :

1- **المجموعة المستندية : وهي من أهم مقومات النظام المحاسبي** ، وهي مصدر القيد الأول في النظام المحاسبي وتتكون من **نوعين :**

أ- **مستندات داخلية:** وهي التي يتم **إعدادها من قبل البنك نفسه مثل : مستندات الخصم والإضافة .**

ب- **مستندات خارجية :** وهي التي يتم **إعدادها من قبل العملاء مثل : قسائم الإيداع وأيضا حالات السحب النقدية**

2- **المجموعة الدفترية** : تختلف المجموعة الدفترية التي تحتفظ بها البنوك التجارية تبعا لختلاف الطريقة المحاسبي المتبعة في تسجيل العمليات في كل بنك ومن أكثر الطرق شيوعا في مجال النظام المصرفي الطريقة الانكليزية والطريقة الفرنسية

3- **دليل الحسابات : عبارة عن قائمة تتضمن** رموز أو أرقام الحسابات المستخدمة في الوحدة الاقتصادية أو مجموعة الوحدات المتجانسة للنشاط مصنفة بطريقة قابلة للاستخدام بسهولة والتي عن طريقها يتم متابعة الحسابات والتغيرات التي تطرأ عليها عند الحاجة **إليها.**

4- **أدوات التحليل المالي والرقابة :** تتمثل الرقابة في النظام المحاسبي في الأسلوب التي يتم بواسطته قياس **الأداء الفعلي** ومقارنته بالخطط أو المعايير المحددة مقدما ، كما تتمثل في تصميم دقيق للدورة المستندية بشكل تسمح معه لإدارة الوحدة الاقتصادية في القيام بمسؤولياتها في المحافظة على الأصول وحماية حقوق الغير وهو ما **يعرف بالرقابة الداخلية** والتي تمتد لتشمل جميع عمليات الوحدة الاقتصادية محاسبية كانت أو **إدارية.**

5- **التقارير الدورية( المحاسبية):** يعتبر النظام المحاسبي في البنك التجاري الوسيلة الوحيدة التي تمكن **إدارة البنك أو** المتعاملين معه من الخارج على الوقوف على مركزه المالي **ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته ووظائفه وذلك عن طريق ما** يوفره من أدوات الرقابة والتحليل المالي والتي في مقدمتها التقارير المحاسبية التي تقدم للعديد من الأطراف الداخلية والخارجية لمساعدتها في تقييم **الأداء** و اتخاذ العديد من القرارات ، ويمكن التمييز بين نو**عين من التقارير المحاسبية لأغراض الرقابة وتقيم الأداء** في البنك التجاري وحسب هدف أو طبيعة الجهة المستفيدة منها إلى **نوعين :**

أ- **تقارير داخلية** : ويقصد بها التقارير التي يعدها قسم المحاسبة لأغراض الاستخدام الداخلي في البنك مثل : **الموازنات التخطيطية، خطط النشاط المستقبلية** ، الحسابات الختامية ، قائمة المركز المالي ، التقارير الدورية حسب ما يحدده البنك وقد تكون هذه التقارير عن كل أو جزء من النشاط الجاري في البنك[1]

ب- **تقارير خارجية :** وهي التقارير التي يعدها البنك التجاري لمقابلة احتياجات الأطراف الخارجية على اختلاف فئاتها الى البيانات والمعلومات التي التي ترغب الاطلاع عليها ومن هذه البيانات ما يتم تقديمه **إلزاما على البنك بموجب القوانين والأنظمة السائدة كالبيانات المقدمة** إلى البنك المركزي أو وزارة المالية أو من المعلومات التي ترغب **إدارة البنك اطلاع البنك عليها كالعملاء والمستثمرين ووسائل الإعلام .**

1 فائق شقير ، عاطف الأخرس ، مرجع سابق،ص32،33.

## المطلب الثاني: القوائم المالية في البنوك

### 1/جدول حسابات النتائج :

يجب الإفصاح في جدول حسابات النتائج عن الإيرادات والتكاليف حسب طبيعتها. و يتضمن جدول حسابات النتائج ما يلي[1] :

- إيرادات الفوائد والإيرادات المشابهة: كإيرادات القروض وفوائد أذونات الخزينة.
- مصاريف الفوائد والمصاريف المشابهة: كفوائد الاقتراض.
- إيرادات حصص الأرباح (Produits de dividendes) المستلمة.
- إيرادات الأتعاب والعمولات المستلمة.
- تكاليف الأتعاب والعمولات المسلمة.
- النتيجة الصافية (إيرادات – تكاليف) للمعاملات على السندات للتبادل.
- النتيجة الصافية للمعاملات على السندات للتوظيف (السندات بغرض الاستثمار).
- النتيجة الصافية للمعاملات على العملات الأجنبية.
- إيرادات الاستغلال الأخرى.
- الخسائر على القروض والسلفات.
- مخصصات الإهلاك على الاستثمارات.
- المصاريف الإدارية والعمومية.
- مصاريف الاستغلال الأخرى.

جدول رقم(02): يمثل شكل جدول حسابات النتائج

| البيان | n-1 | N |
|---|---|---|

1 Hennie Van Greuning, Marius Koen, Joêlle Le Vourch'Meouchy, Op. Cit. page118.

| | | |
|---|---|---|
| **الإيرادات من أنشطة الإستغلال**<br>▪ **إيرادات الفوائد**<br>▪ **أتعاب وعمولات**<br>▪ **الإيراد الصافي للعمليات على سندات التوظيف**<br>▪ **الإيراد الصافي للعمليات على العملات الأجنبية**<br>▪ **إيرادات القسائم**<br>▪ **إيرادات الإستغلال الأخرى** | | |
| **مصاريف الإستغلال**<br>▪ **مصاريف الفوائد**<br>▪ **مخصص الخسائر على القروض والسلفات**<br>▪ **مخصص الخسائر على إنخفاض قيمة الإستثمارات**<br>**الإيراد الصافي للإستغلال**<br>**إيرادات أخرى** | | |

| | | |
|---|---|---|
| **مصاريف إدارية وعمومية**<br>**إهلاك الأصول الثابتة**<br>**مخصص الضرائب**<br><br>**النتيجة الصافية** | | |

**Source :** Jean-Marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992, p18.

تمنع المقاصة بين الإيرادات والمصاريف وهذا لتمكين مستعملي القوائم المالية من تقييم أداء كل نوع من أنشطة البنك، وتقييم مردودية كل نوع من الأصول. وفي بعض الحالات الاستثنائية، يمكن إجراء المقاصة بين الإيرادات والمصاريف الناتجة عن مقاصة بين عناصر الأصول والخصوم، ولا يسمح ذلك إلا في حالة ما إذا كان مبلغ المقاصة يعادل المبلغ المتوقع لتحقق عنصر الأصول أو تسوية عنصر الخصوم. فلهذه الأسباب يمكن تقديم العناصر التالية لجدول حسابات النتائج على أساس صافي:

- الإيرادات أو الخسائر على السندات للتوظيف (سندات بغرض الاستثمار).
- الإيرادات أو الخسائر على العمليات على العملات الأجنبية.
- الإيرادات أو الخسائر على السندات للتبادل.

يستحسن تقديم توضيحات حول متوسط معدلات الفائدة ومتوسط الأصول المنتجة لإيرادات الفوائد، ومتوسط الخصوم المنتجة لمصاريف الفوائد، حيث تقدم هذه التوضيحات في ملاحق لجدول حسابات النتائج.

## 2/ الميزانية:

يفصح عن الأصول والخصوم في الميزانية وفقاً لطبيعتها وترتب حسب درجة سيولتها المتزايدة في جهة أصولها، ودرجة إستحقاقيتها المتناقصة في جهة خصومها. ومن بين عناصر الميزانية نجد ما يلي[1]:

أ. الأصول:

- النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي.
- أذونات الخزينة والسندات القابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- السندات الحكومية وسندات للتبادل الأخرى.
- ودائع لدى البنوك الأخرى، وقروض وسلفات لصالح البنوك الأخرى.
- ودائع وتوظيفات أخرى لدىال سوق المالي.
- قروض وسلفات للزبائن.
- سندات للتوظيف وسندات أخرى بغرض الإستثمار (الإحتفاظ).

[1] Normes comptables internationales 1995, Op. Cit. pages 427, 428, 437.

- أصول ثابتة وأصول أخرى.

**ب. الخصوم:**

- الودائع المستلمة من البنوك الأخرى.
- ودائع أخرى مستلمة من السوق المالي.
- الودائع المستلمة من المودعين الآخرين.
- شهادات الإيداع.
- السندات لأمر والخصوم الأخرى المؤيدة بمستند.
- القروض طويلة الأجل.
- الأرصدة المقترضة الأخرى.

**الجدول رقم(03):** يمثل شكل ميزانية البنك

| البيان | n-1 | N |
|---|---|---|
| **الأصول:**<br>- نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي<br>- سندات بغرض المتاجرة<br>- ودائع لدى البنوك<br>- ودائع الأسواق المالية الأخرى<br>- قروض وسلفات<br>- إستثمارات طويلة الأجل (بغرض الإحتفاظ)<br>- أصول ثابتة<br>- أصول أخرى | | |
| **إجمالي الأصول** | | |
| **الخصوم:**<br>- أرصدة مستحقة للبنوك<br>- ودائع أخرى مستحقة للأسواق المالية<br>- ودائع الزبائن<br>- شهادات الإيداع<br>- سندات لأمر<br>- قروض طويلة الأجل | | |

| | | |
|---|---|---|
| - أرصدة أخرى مستحقة<br>- رأس المال الإجتماعي<br>- احتياطي قانوني<br>- احتياطي المخاطر البنكية العامة<br>- نتائج رهن التخصيص | | |
| **إجمالي الخصوم** | | |

**Source:** Jean-Marie gelain, 1992, Op.Cit, P.86

تمنع المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم إلا في حالة ما إذا كان مبلغ المقاصة يعادل المبلغ المتوقع لتحقق عنصر الأصول أو تسوية عنصر الخصوم.

**3/ جدول التدفقات النقدية :**

ينص المعيار المحاسبي رقم 7 (IAS 7) الخاص بجدول تدفقات النقدية على الشروط الخاصة الواجب تطبيقها **عند إعداد وتقديم** جدول تدفقات النقدية الخاص بالبنوك والمؤسسات المالية المشابهة، حيث يتم تسجيل تدفقات النقدية بقيمتها الصافية في الحالات التالية[1]:

- المقبوضات والمدفوعات النقدية لقبول وإعادة سداد الودائع ذات تاريخ إستحقاق معلوم، حيث تتم المقاصة بين مبالغ هذه المقبوضات والمدفوعات.
- الودائع والمسحوبات لدى المؤسسات المالية الأخرى، حيث تتم المقاصة بين مبالغ الودائع والمسحوبات.
- القروض والسلفيات النقدية المقدمة للزبائن وإعادة سداد هذه القروض والسلفيات، حيث تتم المقاصة بين مبالغ القروض والسلفيات المقدمة ومبالغ القروض والسلفيات التي تمت إعادة تسديدها.

**الجدول رقم(04): يمثل جدول تدفقات نقدية للبنك**

[1] – حماد طارق عبد العال ، **المشتقات المالية ( المفاهيم، إدارة المخاطر، المحاسبة )**، الدار الجامعية، 2003،ص471، 472، 473.

| البيان | n - 1 | n |
|---|---|---|
| **تدفقات نقدية من أنشطة الاستغلال** | | |
| - متحصلات الفوائد والعمولات | | |
| - الفوائد المدفوعة | | |
| - ديون معدومة محصلة سبق إعدامها | | |
| - مدفوعات نقدية للموظفين والموردين | | |
| **أرباح الاستغلال قبل حساب التغيرات في الأصول المرتبطة بالاستغلال** | | |
| نقص أو زيادة في أصول الاستغلال | | |
| - أموال قصيرة الأجل | | |
| - ودائع مختلفة لأغراض نظامية أو الرقابة النقدية | | |
| - أموال مقدمة للزبائن | | |
| - صافي الزيادة في متحصلات بطاقة الائتمان | | |
| - سندات للتبادل | | |
| زيادة أو نقص في خصوم الإستغلال : | | |
| - ودائع من الزبائن | | |
| - شهادات الإيداع القابلة للتداول | | |
| صافي التدفق النقدي من أنشطة الإستغلال قبل الضريبة على الأرباح | | |
| - ضريبة على الأرباح | | |
| صافي التدفقات النقدية الناتجة عن أنشطة الإستغلال | | |
| التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار: | | |
| - بيع فع (ع) | | |
| - قسائم الأرباح المحصلة | | |
| - فوائد محصلة | | |
| - إرادات بيع سندات للإستثمار (طويلة الأجل) | | |
| - شراء سندات للإستثمار (طويلة الأجل) | | |
| - شراء أصول ثابتة | | |
| - صافي التدفقات النقدية الناتجة عن أنشطة الإستثمار | | |
| **تدفقات نقدية من أنشطة التمويل :** | | |
| - إصدار رأس مال مقترض (émission d'emprunt) | | |
| - إصدار أسهم ممتازة (émission d'actions préférentielles) | | |
| - دفع قروض ( ديون ) طويلة الأجل | | |

| | | |
|---|---|---|
| - صافي النقص في القروض الأخرى<br>- قسائم أرباح موزعة<br>صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التمويل<br>أثر التغيرات أسعار الصرف على النقدية وما في حكمها<br>**صافي الزيادة في النقدية وما في حكمها**<br>**النقدية وما في حكمها في بداية الفترة**<br>**النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة** | | |

**Source**: Normes comptables internationales1995, Op. Cit. pages 116 et 115.

## 4/ خارج الميزانية :

تتمثل خارج الميزانية في التعهدات والإلتزامات، وهي ظروف أو مواقف تتعلق نتيجتها النهائية بأحداث مستقبلية ربما تحدث أو لا تحدث، ولا تؤدي إلى الاعتراف المباشر لعناصر الأصول أو الخصوم، ويجب أن تشمل عملية الإفصاح في خارج الميزانية على ما يلي[1]:

- طبيعة ومقدار التعهدات الخاصة بالقروض النهائية (أي غير قابلة للإلغاء) لأنه لا يمكن للبنك إلغاؤها بدون تحمل عقوبات (جزاءات) ومصاريف ضخمة.

-طبيعة ومقدار بدائل القروض المباشرة (substituts de crédits directs) المتمثلة في الضمانات العامة للديون (garanties générales couvrant les dettes)، ضمانات القبول البنكية ( garanties d'acceptation bancaire)، خطابات الإعتماد الجاهزة (Lettres de crédits stand by) التي تستعمل كضمانات مالية للقروض والسندات[2].

-ومقدار الالتزامات المحتملة (الخصوم المحتملة) المرتبطة بمعاملات متعلقة بخطابات ضمان ابتدائية ( Les garanties de soumission) وخطابات الإعتماد الجاهزة المرتبطة بمعاملات معينة.

-طبيعة ومقدار الإلتزامات المحتملة (الخصوم المحتملة) قصيرة الأجل التي تسيل بنفسها ومتعلقة بمعاملات تجارية مرتبطة بحركة السلع كالاعتمادات المستندية أين تستعمل بضائع معينة كضمان للإعتماد.

- طبيعة ومقدار عقود البيع وإعادة الشراء التي لا يعترف بها في الميزانية.

- طبيعة ومقدار العمليات المرتبطة بمعدلات الفوائد والصرف مثل عقود الاختيار (Les Options)، عقود المبادلات ( Les swaps)، والعقود المستقبلية (Les futures).

طبيعة ومقدار الإلتزامات الأخرى كتسهيلات إصدار الأوراق(Facilité d'émission d'effets)، وتسهيلات الإكتتاب القابلة للتجديد (Facilité de souscription renouvelable).

[1] Normes comptables 1995, Op. Cit. pages 95 et 96.

[2] Hennie Van Greuning, Marius Koen, Joëlle Le Vourch'Meouchy, Op. Cit. page116.

ومن الضروري أن يتم الإفصاح عن التعهدات الخاصة بالقروض غير القابلة للإلغاء لأنها تؤثر على السيولة والقدرة على السداد المستقبليتين للبنك، فإذا قرر عدد كبير من الزبائن إستخدام القروض النهائية في نفس الوقت، فلا خيار للبنك إلا أن يمنح كل هذه القروض، مما يعرضه إلى نقص مفاجئ في السيولة.

**كما أن** الإلتزامات والتعهدات الأخرى تمثل مبالغ ضخمة بالنسبة للبنك وتشكل جزءاً كبيراً من أنشطته، وبالتالي فالإجراء تقييم وفيّ للمركز المالي للبنك والمخاطر التي يتعرض إليها لابد من الإفصاح عن هذه الإلتزامات والتعهدات في القوائم المالية.

## 5 / الملاحق :

يجب الإفصاح في **الملاحق للقوائم المالية للبنك عن ما يلي:**

**1. تاريخ استحقاق عناصر الأصول:**

**تمثل تواريخ إستحقاق الأصول والخصوم معلومات مفيدة لتقييم وضعية سيولة البنك عن طريق ربط الأصول والخصوم** حسب تواريخ إستحقاقها، بحيث أن وضعية سيولة سليمة تستدعي إمكانية البنك على **تحوط خصوم ذات تاريخ إستحقاق معين** بأصول ذات نفس تاريخ إستحقاق، أي يجب أن لا تتجاوز قيمة الخصوم ذات تاريخ إستحقاق معين قيمة الأصول ذات نفس **تاريخ الإستحقاق.**

ولتحقيق ذلك، يجب أن تكون فترات الإستحقاق التي يتبعها البنك لترتيب الأصول هي نفس فترات الإستحقاق المطبقة لترتيب الخصوم، ولا تتغير من دورة إلى أخرى. ويمكن التعبير على تواريخ الإستحقاق بثلاثة **(3) طرق وهي:**

- الفترة الأصلية حتى تاريخ الإستحقاق.
- الفترة المتبقية حتى تاريخ التغير المحتمل في معدلات الفائدة.
- الفترة المتبقية حتى تاريخ الإستحقاق.

– **الفترة الأصلية حتى تاريخ الإستحقاق:** وهذه الطريقة تعطي للمستعمل معلومات مفيدة حول إستراتيجية البنك فيما يخص التمويل وتسيير الأعمال **(عمليات طويلة المدى، عملية متوسطة المدى )**

– **الفترة المتبقية حتى تاريخ التغير المحتمل في معدلات الفائدة:** وتسمح هذه الطريقة من إبراز حساسية البنك تجاه مخاطر **معدلات الفائدة.**

– **الفترة المتبقية حتى تاريخ الإستحقاق:** وهي أفضل طريقة ويُحث على إستعمالها حيث تسمح بإظهار وضعية السيولة بصورة أوضح.

ويجب إظهار في الملاحق درجة المخاطر التي يواجهها البنك وأساليب إدارة هذه المخاطر.

**ويمكن استعمال تواريخ إستحقاق** متعددة من بنك إلى آخر، ولكن عادة ما تستعمل الفترات المتبقية حتى تاريخ إعادة السداد **التالية:**

- حتى شهر واحد.
- من شهر إلى ثلاثة أشهر.

- من ثلاثة أشهر إلى سنة.
- من سنة إلى 5 سنوات.
- من 5 سنوات فأكثر.

**2. تركز عناصر الأصول والخصوم وخارج الميزانية:**

يسمح الإفصاح بتركز عناصر الأصول والخصوم و خارج الميزانية بتحديد المخاطر المحتملة المتعلقة بتحقق أصول وخصوم البنك.

ويتم الإفصاح عن التركيزات عن طريق:

- المناطق الجغرافية كدول معينة أو مجموعة من الدول أو مناطق داخل دولة.
- مجموعات الزبائن كالحكومات والإدارات العمومية و الخواص.
- القطاعات الإقتصادية كالخدمات والفلاحة والصناعة.
- التركيزات الأخرى للمخاطر.

**3. خسائر القروض والسلفات:**

يجب الإعتراف بالخسائر على القروض والسلفات كمصاريف ويتم خصمها من مبلغ القروض و السلفات. و يجب الإفصاح عن خسائر القروض والسلفات كما يلي:

وصف السياسة والأساليب المحاسبية المستخدمة لإعتبار القروض والسلفات معدومة وإعترافها كمصاريف، حيث أنه في بعض الحالات لا تعتبر قروض وسلفات معدومة إلا بعد نفاذ كل الإجراءات القانونية الممكنة، وفي حالات أخرى تعتبر قروض وسلفات معدومة عند امتناع المقترض عن تسديد فوائد القرض أو رأس مال القرض في الآجال المحددة، فأسلوب اعتبار القروض والسلفات معدومة واعترافها كمصاريف يمكن أن يؤثر على النتائج، لذلك فيجب الإفصاح عنه ويجب إتباع نفس الأسلوب من دورة إلى أخرى[1].

- إعطاء تفاصيل حول مؤونات خسائر الروض والسلفات للدورة: حيث يجب الإفصاح عن:
  - مبلغ المؤونة المكونة خلال الدورة.
  - مبلغ الديون المعدومة التي تم شطبها من الميزانية.
  - مبلغ الديون المعدومة التي تم تحصيلها والتي سبق شطبها من الميزانية.
- المبلغ المستحق كمؤونة خسائر على القروض والسلفات فتاريخ إقفال الميزانية.
- مبلغ القروض والسلفات التي لم تحسب عليها فوائد لاحتمال عدم تحصيلها: حيث يمتنع البنك في بعض الحالات عن الإعتراف بفوائد كفوائد مستحقة في حالة ما لم يتم تحصيل هذه الفوائد معلقة(intérêt en suspens). ويجب الإفصاح عن الأساليب المستخدمة لتحديد مبلغ القروض والسلفات التي فوائدها معلقة.

**4. الأصول المرهونة كضمان والخصوم المضمونة:**

[1] طارق عبد العال حماد، **موسوعة المعايير المحاسبية الجزء الثالث المحاسبة عن الإستثمارات و المشتقات المالية**، الدار الجامعية، 2003، صفحة 13.

قد يقوم البنك برهن أصول كضمان لدعم عناصر من الخصوم، وعادة ما تكون مبالغ الأصول المرهونة كضمان ومبالغ الخصوم المرهونة ضخمة، مما يؤثر على تقييم الوضعية المالية للبنك. لهذا الأمر، يجب الإفصاح عن إجمالي مبالغ الخصوم المضمونة، وطبيعة ومبلغ الأصول المرهونة كضمان.

**5. أنشطة الأمناء (activités fiduciaries):**

قد يعمل البنك كأمين لإدارة أموال الغير، وهذا ما يؤدي به إلى حيازة أصول الغير والتصرف فيها دون أن تظهر هذه الأصول في ميزانية البنك. لهذه الأسباب، يجب الإفصاح عن حجم هذه الأنشطة نظراً لمسؤولية البنك تجاه هذه الأصول. كما يشار إلى أن خدمات الحفظ (Dépôt en garde) لا تعتبر أنشطة الأمناء لأن البنك لا يتصرف ولا يدير الأصول المحفوظة.

**6. العمليات مع الأطراف ذات العلاقة:**

تعتبر أطراف ذات علاقة إذا كان لدى أحدهم القدرة على مراقبة الآخرين أو ممارسة تأثير معتبر على الطرف الآخر عند اتخاذ قرارات مالية وتسييرية. وقد يقوم البنك بمعاملات مع أطراف ذات علاقة بشروط معينة تختلف عن شروط المعاملات مع أطراف أخرى. فقد يمنح البنك لطرف ذي علاقة قرضاً مبلغه يكون أكبر من مبلغ القروض التي قد يمنحها للأطراف الأخرى في نفس الظروف. فلكي يتمكن مستعمل القوائم المالية من تقييم سياسة البنك، لابد من الإفصاح عن:

- طبيعة العلاقة بين الأطراف.
- نوع المعاملة.
- عناصر المعاملة.
- سياسة الإقراض تجاه الأطراف ذات العلاقة.
- مبلغ أو نسبة لكل من:
  - القروض والسلفات، الودائع والقبولات (les acceptations) والسندات لأمر. كما يمكن الإفصاح عن أرصدة (أو نسب) هذه المبالغ في بداية الدورة و في نهاية الدورة، وكذلك التغيرات التي أجريت على هذه الأرصدة (أو النسب) خلال الدورة[1].
  - الأنواع الرئيسية للإيرادات، ومصاريف الفوائد، والعمولات المدفوعة.
  - المصاريف المحملة خلال الدورة لمواجهة خسائر القروض والسلفات، و المؤونات المكونة لها في تاريخ إقفال الميزانية.

**7. التغيرات في رأس المال الخاص (variation des capitaux propres):**

البنك مطالب بتقديم جدول يعبر فيه على التغيرات في رأس المال الخاص مع الإفصاح عن ما يلي:

- النتيجة الصافية للدورة.
- عناصر الإيرادات والمصاريف المعترف بها في عناصر رؤوس الأموال الخاصة.

[1] طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 10.

- المبالغ المتراكمة الناتجة عن تغير الأساليب المحاسبية وتصحيح الأخطاء الجوهرية.

- الرصيد المتراكم للأرباح غير الموزعة في بداية ونهاية الدورة.

- التغيرات الحادثة على حسابات (عناصر) رؤوس الأموال الخاصة خلال الدورة مع إظهار أرصدة أول المدة و أرصدة آخر مدة.

**الجدول رقم(05)**: يمثل أمثلة عن شكل الإفصاحات في الملاحق

**الجدول رقم(05-01)**: يمثل الإفصاح عن تواريخ إستحقاق الأصول والخصوم

| البيان | حتى ثلاثة أشهر | ثلاثة أشهر حتى سنة | سنة حتى سنوات | أكثر من 5 سنوات |
|---|---|---|---|---|
| الأصول:<br>النقدية والأموال قصيرة الأجل<br>ودائع لدى البنوك<br>سندات بغرض المتاجرة<br>حسابات المدينين<br>إستثمارات بغرض المتاجرة<br>فوائد مستحقة وأصول أخرى<br>إستثمارات<br>أصول ثابتة | | | | |
| إجمالي الأصول | | | | |
| الخصوم<br>ودائع مستحقة للبنوك<br>ودائع أخرى<br>قسائم أرباح موزعة<br>فوائد مستحقة وخصوم أخرى<br>تسهيلات متوسطة الأجل | | | | |
| إجمالي الخصوم | | | | |

**المصدر :** طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، صفحة 479.

**الجدول رقم(05-02)**: يمثل الإفصاح عن تركيز الأصول والخصوم وعناصر خارج الميزانية

| السنوات | n-1 | | | N | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| البيان | أصول | خصوم | عناصر خارج الميزانية | أصول | خصوم | عناصر خارج الميزانية |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| المناطق الجغرافية<br>أمريكا الشمالية<br>أوروبا<br>الشرق الأوسط<br>مناطق أخرى | | | | | | |
| إجمالي | | | | | | |
| قطاعات صناعية<br>البنوك والتمويل<br>النقدية<br>سلع كمالية<br>تجزئة<br>عقارات<br>تصنيع وخدمات<br>صناعات أخرى | | | | | | |
| إجمالي | | | | | | |

**المصدر**: طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، صفحة 481.

## المطلب الثالث : أقسام المحاسبة في البنوك

### أولا:قسم الحسابات الجارية:

تنقسم الحسابات الجارية في البنك الى نوعين :

1/**حسابات جارية دائنة** : وتمثل ودائع الأفراد والهيئات لدى البنوك

2/**حسابات جارية مدينة:** وتمثل السلف والتسهيلات الائتمانية والقروض التي يمنحها البنك لعملائه

لاحظة اذا ذكرت حسابات جارية من دون تمييز فانه يقصد بها الحسابات الجارية الدائنة أما الحسابات الجارية المدينة فلابد من تمييزها صراحة[1] .

يلاحظ أن العمليات التي تحدث في البنك وتؤثر على الحساب الجاري تنقسم الى أربعة أنواع

1-الايداع 2- السحب 3- التحويل4 - اثبات الفوائد المدينة والعمولات

**1-الايداع :**

يمكن الايداع في الحساب الجاري بإحدى الصور الثلاثة التالية [2]:

✓ **الايداع النقدي** : عند قيام العملاء بإيداع أي مبالغ نقدية في حسابهم الجاري يكون القيد :

من ح/الصندوق

الى ح/ الحسابات الجارية

(جملة الايداعات النقدية خلال الفترة )

✓ **ايداع بشيكات داخلية (تحويلات داخلية )** :الشيك الداخلي عبارة عن شيك مسحوب على عميل له حساب في البنك لصالح عميل اخر له حساب في نفس البنك ونفس الفرع أي أن الساحب والمسحوب عليه عملاء لنفس البنك ونفس الفرع ويكون القيد :

من ح/ الحسابات الجارية (المسحوب عليه )

الى ح/ الحسابات الجارية (الساحب)

(جملة التحويلات الداخلية خلال الفترة)

✓ ايداع بشيكات خارجية(مسحوبة على عملاء بنوك أخرى) : الشيك الخارجي في حالة الايداع يكون مسحوبا على عميل له حساب في بنك اخر لصالح عميل في البنك أي أن الساحب عميل للبنك والمسحوب عليه عميل لبنك اخر وهنا يتطلب الأمر ارسال هذه الشيكات الى غرفة المقاصة في مؤسسة النقد ولاثبات هذه الشيكات قد تتبع البنوك احدى الطريقتين :

**الطريقة الأولى:** عدم انتظار نتيجة المقاصة وطبقا لها يضيف البنك قيمة الشيكات المقدمة اليه فورا دون انتظار نتيجة المقاصة ويكون القيد :

من ح/ غرفة المقاصة

الى ح/ الحسابات الجارية الساحب

عيوب هذه الطريقة :لا تتماشى مع متطلبات الحيطة والحذر في البنوك نظرا لاحتمال رفض الشيكات .

[1] فائق شقير،عاطف أخرس،عبد الرحمن سالم،**محاسبة البنوك**،دار المسيرة،2008ص75.

[2] زهير الحدرب ،لؤي وديان،مرجع سابق ص63.

**الطريقة الثانية** : وطبقا لهذه الطريقة لا يضيف البنك قيمة الشيكات المقدمة اليه الا بعدج ظهور نتيجة المقاصة ومن ثم يتم اجراء عدة قيود :

أ- قيد نظامي يثبت استلام البنك للشيكات :

من ح/ شيكات للتحصيل

الى ح/ أصحاب شيكات التحصيل

ب- عند ظهور نتيجة المقاصة تثبت مديونية غرفة المقاصة بقيمة الشيكات المقبولة فقط :

من ح/ غرفة المقاصة

الى ح/ شيكات للتحصيل

ج- يتم اثبات اضافة قيمة الشيكات المقبولة للحسابات الجارية :

من ح/ أصحاب الشيكات للتحصيل

الى ح/ الحسابات الجارية

ح/عمولة التحصيل (ان وجدت)

د-اثبات عملية الرفض بقيمة الشيكات المرفوضة ان وجدت كما يلي :

من ح/ أصحاب شيكات التحصيل

الى ح/ شيكات التحصيل (عكس القيد الأول )

**2-السحب (الخصم):**

قد يتم السحب من الحساب الجاري بإحدى الصور الثلاثة التالية[1]:

أ- سحب نقدي: عند قيام العميل بسحب أي مبالغ نقدية من حسابه الجاري سواء بشيك أو باذن دفع أو باستخدام بطاقة الصراف الآلي يكون القيد :

من ح/الحسابات الجارية

الى ح/ الصندوق

(جملة المسحوبات النقدية خلال الفترة)

ب- سحب بشيكات داخلية (تحويلات داخلية) : السحب بشيكات داخلية يعتبر الوجه الاخر لعملية الايداع بشيكات داخلية ولذلك في حالة وجود عملية ايداع بشيكات داخلية وعملية سحب بشيكات داخلية بنفس المقدار وفي نفس الفترة يجرى لها قيد واحد فقط لأنهما يمثلان ايداع بالنسبة لعميل وسحب بالنسبة لعميل اخر ولكنهما بالنسبة للبنك عملية واحدة تتمثل في التحويل من شخص الى شخص اخر ويكون القيد :

من ح/ الحسابات الجارية (المسحوب عليه)

[1] زهير الحدرب ،لؤي وديان،مرجع سابق ص71.

الى ح/ الحسابات الجارية (الساحب)

( جملة التحويلات الداخلية خلال الفترة)

**3-التحويل** :

قد يتم التحويل من والى حساب العميل وهنا يجب التفرقة بين نوعين من التحويلات [1]:

أ- **تحويلات لصالح عملاء البنك واردة من كل من :**

- عملاء في نفس البنك (نفس الفرع)
- عملاء الفروع وعملاء بنوك أخرى .

ويكون القيد في هذه الحالة كما يلي :

ح/ الحسابات الجارية عملاء البنك نفسه
ح/ الفروع
ح/ بنوك اخرى
} واردة منهم

الى ح/ الحسابات الجارية صادرة لصالح عميل البنك ( جملة اشعارات الاضافة خلال الفترة)

**ب-تحويلات صادرة من عملاء البنك لصالح كل من** :

- عملاء في نفس البنك
- عملاء الفروع
- عملاء بنوك أخرى

ويكون القيد في هذه الحالة كما يلي :

من ح/ الحسابات الجارية (واردة من حساب عميل البنك )

الى ح/ الحسابات الجارية
ح/ الفروع
ح/ بنوك أخرى (جملة شعارات الخصم )
} صادرة لهم

[1] زهير الحدرب ،لؤي وديان،مرجع سابق ص72.

**ج- اثبات الفوائد المدينة والمصروفات (العمولات) :**

- **اثبات الفوائد المدينة :** بعض البنوك قد تدفع فوائد على أرصدة الحسابات الجارية وهذه الفوائد تعتبر من وجهة نظر البنك مصروفا ومن ثم تكون **(مدينة)**

**وعليه يكون القيد :**

**من ح/ الفوائد المدينة**

**الى ح/ الحسابات الجارية ( اضافة قيمة الفوائد المستحقة للحسابات الجارية)**

- اثبات العمولات : يقوم البنك بتحميل العملاء في نهاية كل فترة بمصروفت نظير قيامهم بعمليات الايداع والسحب وتعتبر هذه المصروفات من وجهة نظر البنك ايراد ومن ثم تكون **(دائنة)** ولهذا يفضل تسميتها عمولات.

**وعليه يكون القيد :**

**من ح/ الحسابات الجارية**

**الى ح/ العمولات ( تحميل العملاء قيمة العملاء المستحقة) .**

**ثانيا: قسم الودائع :**

**يقصد بالوديعة ما يتم ايداعه** لدى البنك من أموال لمدة محددة وتختلف الودائع طبقا لحق المودع في السحب منها فورا أو بعد فترة محددة وتنقسم الى ما يلي [1]:

**1- الودائع تحت الطلب (الودائع الجارية , الحسابات الجارية) :**

ويحق للعميل الايداع فيها أو السحب منها في أي وقت يشاء وقد سبق دراستها .

**2- الودائع لأجل محدد :**

وهي المبالغ التي تودع لدى البنوك لمدة معينة ولا يحق لمودع خلالها سحب قيمة الوديعة قبل انتهاء المدة المعينة ، وتقوم البنوك بدفع فوائد على هذه الودائع يزداد معدلها بازدياد مبلغ الوديعة ومدتها ولا يحق للعميل سحب الوديعة الا بعد انتهاء المدة المتفق عليها والا فقد حقه في الحصول على الفوائد .

**3-الودائع بإخطار سابق :** وهي المبالغ التي تودع لدى البنك لمدة معينة ولا يحق للعميل سحب **الوديعة إلا بعد اخطار** البنك بمدة متفق عليها عند فتح الوديعة

**4- ودائع التوفير** : وهي عبارة عن المبالغ التي يودعها صغار المدخرين حيث يودع الأفراد ما زاد عن احتياجاتهم في حساب التوفير بسعر فائدة ثابت معين وتعطي البنوك عملائها دفترا للتوفير يثبت فيه جميع العمليات من ايداع وسحب وفوائد، **مع** ملاحظة أن الايداع في الصندوق التوفير والسحب منه لا يتم الا نقدا.

[1] فائق شقير و آخرون ،**مرجع سابق ص** 107،109،110.

**العمليات المحاسبية المتعلقة بالودائع:**

تنقسم الى ثلاث أنواع :

1- **الايداع** : قد يتم فتح الوديعة أو الايداع فيها بإحدى الصور الثلاثة التالية :

- إيداع نقدا ويكون القيد :

من ح/ الصندوق

الى ح/ الوديعة(حسب نوعها).

- ايداع بشيكات داخلية أو بالتحويل من الحساب الجاري ويكون القيد :

من ح/ الحسابات الجارية

الى ح/ الوديعة (حسب نوعها)

- ايداع بشيكات أو حوالات واردة من الفروع أو بعض البنوك الأخرى ويكون القيد :

ح/ الفروع

الى ح/ بنوك أخرى

الى ح/ الوديعة (حسب نوعها)

2- **السحب** : قد يتم السحب من الوديعة بإحدى الصور الثلاثة التالية :

- نقدا
- التحويل الى الحساب الجاري
- التحويل الى الفروع والبنوك الأخرى

3- **اثبات فوائد المدينة** :

في نهاية كل فترة يقوم البنك بحساب الفوائد المستحقة على الودائع وتضاف لها ويجرى لها القيد التالي :

من ح/ الفوائد المدينة

الى ح/ الوديعة (حسب نوعها)

**ثالثا : قسم المقاصة :**

يقوم قسم المقاصة في البنوك التجارية بتسوية المعاملات المصرفية التي تتم بين البنك والبنوك الأخرى ويتلقى نوعين من الشيكات :

أ/ شيكات مقدمة من عملاء البنك ومسحوبة على العملاء بنوك أخرى ( ايداع بشيكات خارجية)

ب/ شيكات مقدمة من بنوك أخرى ومسحوبة على عملاء البنك ( سحب بشيكات خارجية)

ويتم تبادل الشيكات في غرفة المقاصة حيث يجتمع **مندوبون لعمل المقاصة بين الشيكات المقدمة من كل بنك وبين الشيكات المسحوبة عليه مع ملاحظة أن مقر غرفة المقاصة هو مؤسسة النقد .**

وتتم تسوية الحسابات بين البنوك عن طريق اجراء قيود يومية وتسويات حسابية فقط دون حاجة لانتقال الأموال من بنك الى آخر مما يؤدي الى توفير الوقت والجهد والضمان نظرا لعدم انتقال الأموال من بنك لآخر .

ويمكن توضيح الاجراءات المتعلقة بعملية المقاصة فيما يلي[1] :

1- يقوم قسم الحسابات بتجميع الشيكات المقدمة من العملاء المسحوبة على بنوك أخرى ويرسلها الى قسم المقاصة.

2- **يقوم قسم المقاصة داخل كل بنك بما يلي :**

أ-فرز هذه الشيكات وتصنيفها وفقا للبنوك المسحوب عليها هذه الشيكات .

ب-تحرير مسير اضافة من أصل وصورتين لكل مجموعة من هذه الشيكات .

ج-تسليم الشيكات الى مندوب البنك مرفقا بها أصل وصورة مسير الاضافة لكي يحملها الى غرفة المقاصة على أن يحتفظ قسم المقاصة بالبنك بالصورة الثانية من المسير

3- في غرفة المقاصة بمؤسسة النقد يحصل ما يلي :

أ) يقوم مندوب كل بنك بتسليم مندوبين البنوك الأخرى مجموعة الشيكات المسحوبة على عملائهم مقابل حصوله على توقيعاتهم بالاستلام على أصل مسير الاضافة .

ب) يتلقى مندوب كل بنك بالمثل من مندوبين البنوك الأخرى الشيكات المسحوبة على عملاء بنكه ويوقع لهم بالاستلام ويحرر من واقع هذه الشيكات سير خصم من أصل وصورة بقيمة الشيكات المسحوبة على البنك لصالح كل بنك من البنوك الأخرى .

ج) يقوم مندوب كل بنك بتسليم قسم المقاصة في بنكه مجموعة الشيكات المسحوبة على عملاء البنك مرفقا بها أصل مسير الخصم حيث تتم مطابقة بيانات الشيكات على ما ورد بالمسيرات .

د) يقوم مندوب كل بنك بتسليم مراقب غرفة المقاصة صورة من مسير الاضافة وكذا صورة من مسير الخصم .

4- يقوم مراقب غرفة المقاصة بإعداد كشف عام لحركة المقاصة من واقع مسيرات الاضافة والخصم المتجمعة لديه ويسلم صورة من هذا الكشف الى مندوب كل بنك من البنوك وصورة لمؤسسة النقد حيث تتم تسوية الحسابات بين البنوك عن طريق التحويل من أرصدتها لدى المؤسسة النقد .

## رابعا : قسم الأوراق التجارية :

**يقوم قسم الأوراق التجارية بالعمليات التالية :**

- **تحصيل الأوراق التجارية .**
- **خصم الأوراق التجارية**

[1] فائق شقير،عاطف أخرس،عبد الرحمن سالم،ص 53،54،55.

- اعادة خصم الأوراق التجارية لدى مؤسسة النقد .
- منح سلف بضمان الأوراق التجارية .

**1– تحصيل الأوراق التجارية :**

يقوم العملاء باداع الأوراق التجارية المطلوب تحصيلها لدى البنك [1].

يحتفظ البنك بهذه الأوراق لحين حلول تاريخ الاستحقاق وفي هذا التاريخ هناك احتمالين :

تحصيل الأوراق بمعرفة البنك أو فروعه أو بمعرفة المراسلين في كل الحالات يضيف البنك صافي قيمة الأوراق المحصلة بعد خصم عمولة التحصيل الى الحسابات الجارية لأصحاب الأوراق .

رفض الأوراق بعد خصم عمولة :

وفي هذه الحالة يقوم البنك برد الأوراق المرفوضة لأصحابها بعد خصم عمولة التحصيل ومصاريف برتستو من الحسابات الجارية

(مصاريف البرتستو عبارة عن مصاريف قضائية تدفع في حالة الرفض لإثبات امتناع المسحوب عليه عن السداد ).

**2 – خصم الأوراق التجارية:**

عملية خصم الأوراق التجارية لدى البنك تتم على النحو التالي [2]:

1- يقوم البنك بشراء الأوراق التجارية من العملاء في نظير أن يدفع لهم قيمة حالية لهذه الأوراق والقيمة الحالية عبارة عن القيمة الاسمية للأوراق مطروحا منها مصروفات الآجيو ويتكون هذا الآجيو من ثلاث عناصر رئيسية هي :

أ- الفائدة على قيمة الورقة من تاريخ الخصم حتى تاريخ الاستحقاق .

ب- عمولة تحصيل نظير قيام البنك بتحصيل الأوراق في تاريخ الاستحقاق .

ج- مقابل مخاطرة نظير ما قد يتعرض له البنك من أخطار في حالة رفض الأوراق .

-في تاريخ استحقاق الأوراق المخصومة (المشتراة أو المقطوعة) هناك احتمالين :

أ- تحصيل الأوراق المخصومة بمعرفة البنك أو الفروع أو المراسلين وفي هذه الحالة يتم اجراء قيد لإثبات عملية التحصيل لأن الأوراق تلك ملك للبنك.

ب- رفض هذه الأوراق وفي هذه الحالة يقوم البنك برد الأوراق المرفوضة للعملاء خاصمي الأوراق (بائعي الأوراق) ويخصم من حسابهم الجاري أو يحصل نقدا قيمة الأوراق المرفوضة ومصاريف البرتستو .

**3– اعادة خصم الأوراق التجارية لدى مؤسسة النقد :**

تتم عملية اعادة الخصم على النحو التالي :

[1] زهير الحدرب ،مرجع سابق ص 231.

[2] الطاهرلطرش ،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية،2003،ص97.

1- يقوم البنك ببيع الأوراق التجارية المخصومة الى مؤسسة النقد في نظير أن يتحمل آجيو يسمى آجيو اعادة الخصم ويعتبر هذا الآجيو من وجهة نظر البنك مصروف وبالتالي يكون مدين .

في تاريخ استحقاق الأوراق المراد خصمها هناك احتمالين :

أ- تأحصيل الأوراق المعاد خصمها بمعرفة مؤسسة النقد وهنا لا يجري البنك التجاري أي قيود لأن الأوراق ملك لمؤسسة النقد.

ب- رفض الأوراق التجارية المعاد خصمها وهنا ترجع المؤسسة على البنك (يجري قيد لإثبات الرجوع) ثم يرجع البنك بدوره على العملاء بائعي الأوراق ( يجري قيد آخر لإثبات الرجوع على العملاء) .

**4 – منح سلف أو قروض بضمان الأوراق التجارية :**

عملية منح السلف بضمان أ. التجارية تتم على النحو التالي:

يقوم العملاء بإيداع الأوراق التجارية لدى البنك كضمان للسلفة من القيمة الاسمية للأوراق وتتم القيود على النحو التالي :

1- **تقديم الضمان** : عند استلام البنك للأوراق التجارية المقدمة كضمان للسلفة يجري قيد بقيمة الأوراق المقبولة فقط كما يلي :

من ح/ أ. تجارية بضمان سلف

الى ح/ أصحاب الأوراق التجارية بضمان سلف

2- **سحب السلفة**: عند قيام العملاء بسحب السلفة أو جزء منها يفتح البنك لهم حساب جاري مدين يسمى حساب السلف يجعل مدينا بما يتم سحبه فعلا ويكون القيد :

من ح/ السلف بضمان الأوراق التجارية

الى ح/ الصندوق ( في حالة سحب السلفة نقدا)

ح/ الحسابات الجارية ( في حالة اضافة قيمة السلفة الى الحساب الجاري )

( إثبات ما سحبه العملاء من السلفة )

3- **الفوائد الدائنة** : في نهاية كل فترة دورية يقوم البنك بحساب الفوائد الدائنة المستحقة على السلف ( ايراد للبنك) ويجري لها القيد التالي :

من ح/ السلف بضمان الأوراق التجارية

الى ح/ الفوائد الدائنة ( اثبات الفوائد الدائنة)

ملاحظة : في حالة قيام البنك بخصم الفوائد عند منح السلفة يتبد القيدان 2.3 بقيد واحد فقط كما يلي :

من ح/ السلفة بضمان أ. التجارية الى

ح/ الصندوق (في حالة سحب السلفة نقدا)

ح/ الحسابات الجارية ( في حالة اضافة السلفة للحساب الجاري)

ح/ الفوائد الدائنة

4- **سداد السلفة** : عند قيام العملاء بسداد السلفة أو جزء منها يتم القيدين التاليين :

اثبات عملية السداد ( عكس قيد سحب السلفة تماما )

من ح/ الصندوق (في حالة سداد السلفة نقدا)

الى ح/ الحسابات الجارية ( في حالة سداد السلفة من الحساب الجاري )

ح/ السلف بضمان أ.التجارية

ثم يلغي القيد النظامي بما يقابل الجزء المسدد كما يلي :

من ح/ أصحاب أ.التجارية ضمان السلف

الى ح/ أ. تجارية ضمان السلف

( رد الأوراق المقابلة للجزء المسدد من السلف للعملاء )

**ملاحظة**: في تاريخ استحقاق الأوراق التجارية المقدمة كضمان للسلف هناك احتمالين :

أ- تحصيل الأوراق وفي هذه الحالة يتم اجراء القيدين التاليين : **اثبات عملية التحصيل** :

ح/ الصندوق

ح/ الحسابات الجارية

ح/ الفروع

ح/ االمراسلين

الى ح/ السلف بضمان أ.تجارية

ح/ عمولة التحصيل

( اثبات تخفيض السلفة بصافي قيمة الأوراق المحصلة )

إلغاء القيد النظامي يقيمة الأوراق التجارية التي تم تحصيلها :

من ح/ أصحاب أ.تجارية ضمان السلف

الى ح/ أ تجارية ضمان السلف

ب- رفض الأوراق التجارية ضمان السلف :

وفي هذه الحالة يلغي القيد النظامي أولا بقيمة الأوراق المرفوضة كما يلي :

من ح/ أصحاب أ. تجارية ضمان سلف

الى ح/ أ تجارية ضمان السلف وبعد ذلك يحدث الأمرين

اما أن يقوم العملاء بسداد الأوراق المرفوضة نقدا وهنا يكون القيد :

من ح/ الصندوق

الى ح/ السلف بضمان أ. تجارية

واما أن يقوم العملاء بايداع أوراق جديدة بدلا من المرفوضة ويكون القيد :

من ح/ أ.تجارية ضمان السلف

الى ح/ أصحاب أ.تجارية ضمان السلف

( قيد نظامي يثبت استلام البنك للأوراق الجديدة)

**خامسا : قسم الاوراق المالية :**

يقوم قسم الأوراق المالية في البنك بالعمليات التالية :

- شراء وبيع الأوراق المالية
- الاحتفاظ بالأوراق المالية لدى البنك كأمانة
- منح سلف أو قروض بضمان أ.المالية
- اصدار أ. مالية نيابة عن الشركات .

**أولا : شراء وبيع الأوراق المالية**[1] :

أ) شراء أ.المالية

يقوم البنك بشراء الأوراق المالية لكل من :

1- ادارة الاستثمار في البنك .
2- عملاء البنك.
3- الفروع
4- أفراد الجمهور

**ملاحظة** : في جميع حالات الشراء السابقة يجعل البنك حسابات سماسرة الأوراق المالية دائنة بالقيمة الشرائية مضافا اليها عمولة السمسرة وتكون قيود الشراء على النحو التالي :

**شراء أوراق مالية لحساب ادارة الاستثمار ( محفظة أ.المالية):**

عند قيام البنك بشراء أ.مالية في هذه الحالة نلاحظ أن الأوراق المشتراة بالنسبة للبنك تعتبر أصول ومن ثم تكون مدينة كما يلاحظ أن البنك لا يأخد عمولة من نفسه في هذه الحالة وإنما يدفع عمولة للسماسرة تكون مدينة (بالنسبة للبنك) ويكون القيد عند تنفيد عملية الشراء كما يلي :

من ح/ محفظة الأوراق المالية (بالقيمة الشرائية فقط).

الى ح/ عمولة شراء أ.مالية (مصروف بالنسبة للبنك)

[1] زهير الحدرب،لؤي وديان،مرجع سابق ص 234.

الى ح/ سماسرة الأوراق المالية (القيمة الشرائية +عمولة السمسرة)

(اثبات تنفيذ عملية الشراء)

- **شراء أ.مالية لعملاء البنك:**

في هذه الحالة يخصم البنك من حسابهم الجاري قيمة الأوراق المشتراة وعمولة السمسرة وعمولة البنك ويكون القيد عند تنفيذ عملية الشراء :

من ح/ الحسابات الجارية (القيمة الشرائية +عمولة السمسرة +عمولة البنك)

الى ح/ سماسرة أ.المالية (القيمة الشرائية +عمولة السمسرة)

الى ح/ عمولة شراء أ.مالية (ايراد البنك)

- **شراء أ.مالية للفروع :**

في هذه الحالة يثبت البنك مديونية الفروع بقيمة الأوراق المشتراة وعمولة السماسرة وعمولة البنك ويكون القيد :

من ح/ الفروع

الى ح/ سماسرة أ. المالية

الى ح/ عمولة شراء أ. المالية

( تنفيذ عملية الشراء)

- **شراء أ. مالية لأفراد الجمهور :**

عند قيام البنك بشراء أ.مالية لأفراد الجمهور يلاحظ أن هؤلاء الأفراد ليس لديهم حساب جاري لدى البنك ومن ثم تحتم عليهم أولا وقبل الشراء ايداع مبالغ نقدية لدى البنك كأمانة على ذكو الشراء وتتم القيود على النحو التالي :

- عند استلام البنك لمبالغ المودعة كأمانة على ذمة الشراء :

من ح/ الصندوق

الى ح/ أمانات على ذمة الشراء أ.مالية

- عند تنفيذ عملية الشراء يخصم من قيمة الأمانة قيمة الأوراق المشتراة وعمولة السماسرة وعمولة البنك :

من ح/ أمانات على ذمة شراء أ. المالية

الى ح/ سماسرة أ. مالية ( القيمة الشرائية + عمولة السمسرة )

الى ح/ عمولة شراء أ. مالية (ايراد البنك)

في حالة وجود فرق بين قيمة الأوراق المشتراة مضافا اليها عمولات وبين قيمة الأمانة يرد هذا الفرق لأفراد الجمهور ويكون القيد(عكس استلام الأمانة)كمايلي :

من ح/ أمانات على ذمة شراء أوراق مالية

الى ح/ الصندوق (الفرق)

**سادسا : قسم الاعتمادات المستندية [1]:**

يقوم قسم الاعتمادات المستندية بتمويل عمليات التجارة الخارجية والوساطة بين مستوردين والمصدرين

- أطراف الاعتماد المستندي :

1- المستورد (المشتري)

2- بنك المستورد

3- المصدر (البائع)

4- بنك المصدر (البنك المراسل)

وتنقسم الاعتمادات المستندية عموما الى نوعين أساسيين :

أ) اعتمادات مستندية للاستيراد

ب) اعتمادات مستندية للتصدير

**أولا الاعتمادات المستندية للاسترداد :**

تتم عملية الاعتمادات المستندية للاستيراد باعتبار البنك بنكا للمستورد على أربع خطوات

أ) فتح الاعتماد

ب) تقديم الغطاء أو التأمين

ج) تنفيذ الاعتماد

د) تسوية أو اقفال الاعتماد

**ثانيا الاعتمادات المستندية للتصدير :**

تتم عملية الاعتمادات المستندية للتصدير على ثلاث خطوات كما يلي :

أ) فتح الاعتماد

ب) تنفيذ الاعتماد

ج) اقفال الاعتماد

**ملاحظة :** خطوة تقديم الغطاء أو التأمين توجد في بنك المستورد .

**سابعا : قسم خطابات الضمان [2]:**

[1] فائق شقير،مرجع سابق ص 198.

[2] فائق شقير ،مرجع سابق ص 183.

خطابات الضمان عبارة عن ضمان صادر من البنك لصالح جهة معينة يتعهدد فيه البنك بسداد مبلغ معين لصالح الجهة المستفيدة في حالة عدم وفاء العميل بالتزامه تجاه الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان وتتم القيود على ثلاث خطوات كما يلي :

أ) تحصيل قيمة التأمين

ب) اصدار الخطابات

ج) اقفال الخطابات

**1- تحصيل قيمة التأمين :**

يقوم البنك بتحصيل قيمة التأمين والعمولة والمصاريف نقدا أو خصما من الحسابات الجارية كما يلي :

من ح/ الصندوق (أو الحسابات الجارية)

الى ح/ تأمين خطابات الضمان

الى ح/ عمولة خطاب الضمان

الى ح/ مصاريف خطابات الضمان

**2- اصدار الخطابات** : عندما يتم اصدار الخطابات وبعد تحصيل قيمة التأمين يجرى القيد التالي :

من ح/ التزامات العملاء مقابل خطابات الضمان

الى ح/ التزامات البنك مقابل خطابات الضمان

(قيد نظامي يثبت اصدار الخطابات )

**3- اقفال الخطابات :**

في نهاية مدة الخطابات هناك احتمالين :

1- وفاء العميل بالتزامه تجاه الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان في هذه الحالة يقوم البنك بإجراء القيدين التاليين:

من ح/ التزامات البنك مقابل خطابات الضمان

الى ح/ التزامات العملاء مقابل خطابات ضمان

ويتم رد قيمة التأمين للعميل :

من ح/ تأمين خطابات ضمان

الى ح/ الصندوق (أو حسابات جارية)

2- عدم وفاء العميل بالتزامه تجاه الجهة الصادر لصالحها خطاب الضمان في هذه الحالة يقوم البنك بإجراء القيدين التاليين :

- يلغى القيد النظامي :

من ح/ التزامات البنك مقابل خطابات ضمان

الى ح/ التزامات العملاء مقابل خطابات ضمان

- يتم صرف قيمة الخطاب بالكامل للجهة المستفيدة :

من ح/ تأمين خطابات ضمان

الى ح/ الحسابات الجارية (بالفرق بين قيمة خطاب وقيمة التأمين)

الى ح/ الحسابات الجارية أو (صندوق للجهة المستفيدة ).

## المبحث الثالث: المعيار المحاسبي الدولي حول البنوك

إن النمو السريع في الأنشطة الاقتصادية والتجارية الدولية أدى إلى وجوب الحاجة إلى معايير محاسبية دولية، تسهل عملية التعامل بين مختلف الوحدات المحاسبية لمختلف الشركات والمؤسسات المالية الدولية ، فكبر حجم **الاستثمارات وتعديها حدود** البلاد أدى إلى حتمية التنسيق والتوجيه للأنظمة المحاسبية من خلال صنع معايير محاسبية دولية تلقى القبول العام .

### المطلب الأول : تعريف المعايير المحاسبية الدولية وقوائمها

**أولا: تعريف المعيار المحاسبي : توجد عدة تعاريف** للمعيار المحاسبي نذكر من بينها[1] :

1) كلمة معيار تعني القاعدة المحاسبية.

2) يقصد به المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة ، ونتائج أعمالها وإيصال المعلومات للمستفيدين والمعيار بهذا المعنى يتعلق عادة بعنصر محدد **من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات أو** الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة. ونتائج أعمالها مثل الموجودات الثابتة , البضاعة وغيرها.

3) وقد نقصد بالمعيار كونها القاعدة أو قانون عام يسترشد بها المحاسب بإنجاز عمله في تحضير **الكشوفات أو التقارير المالية** للمؤسسة أو بهذا المفهوم لا بد من وجود قياسات محددة لكي يقوم المحاسب بإنجاز عمله بموجبها.

4) وقد يقصد كون المعيار قواعد محددة يتم بموجبها تحديد قياس الأحداث المالية للمؤسسة وإيصال نتائج القياس إلى مستخرجي **القوائم المالية لغرض** اتخاذ القرارات اللازمة من قبل مستخدميها.

5) وقد عرفت لجنة القواعد ( المعايير ) الدولية القاعدة المحاسبية كونها * **عبارة عن قواعد إرشادية يرجع إليها المهنيون لدعم** إجتهادهم واستلام حكمتهم ولكنها لا تلغي هدر الحكمة أو الاجهاد أبدا كما أنها وصف مهني رفيع المستوى **الممارسات المهنية** المقبولة قبولا عاما تهدف إلى التقليل درجة الاختلاف في التعبير أو الممارسة في الظروف المتشابهة, **وتعتمد كإطار عام لتقييم نوعية** وكفاءة العمل الفني ولتحديد طبيعة وعمق المسؤولية المهنية.

**ثانيا: قائمة المعايير المحاسبية الدولية :**

**الجدول رقم(06)** : يمثل قائمة المعايير المحاسبية الدولية

| رقم المعيار | موضوع المعيار | تاريخ سريان المفعول أو التعديل. |
|---|---|---|
| 1 | عرض البيانات المالية | 1998 |
| 2 | المخزون | 1995 |
| 3 | معيار تم إلغائه واستبداله بالمعيارين 27 ,28 | ملغى |
| 4 | محاسبة الاستهلاك | 1991 |
| 5 | معيار ملغى حل محل المعيار رقم 1 | ملغى |
| 6 | معيار ملغى حل محل المعيار رقم 15 | ملغى |
| 7 | قوائم التدفق النقدي | 1994 |
| 8 | صافي ربح أو خسارة الفترة, الأخطاء الأساسية والتغيرات في السياسات المحاسبية | 1993 |
| 9 | تكاليف البحث والتطوير ( حل محله المعيار 38 اعتبارا من عام 1999 ) | 1993 |
| 10 | الأمور الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية ( يجرى تعديله حاليا ) | 1994 |
| 11 | عقود الإنشاء | 1995 |

[1] حكمت أحمد الراوي ، **المحاسبة الدولية** ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، سنة 1995 ، ص44.

| | | |
|---|---|---|
| 12 | ضرائب الدخل | 1996 |
| 13 | معيار ملغى حل محله المعيار رقم 1 | ملغى |
| 14 | التقارير المالية للقطاعات | 1997 |
| 15 | المعلومات التي تعكس أثار التغيير في الأسعار | 1994 |
| 16 | الممتلكات والمصانع والمعدات | 1998 |
| 17 | عقود الإيجار | 1997 |
| 18 | الإيواء | 1993 |
| 19 | تكاليف منافع الموظفين | 1999 |
| 20 | محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية | 1994 |
| 21 | أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية | 1993 |
| 22 | اندماج الأعمال تم تعديله عام 1998 | 1999 |
| 23 | تكاليف الاقتراض | 1993 |
| 24 | الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة | 1994 |
| 25 | محاسبة الاستثمارات | 1994 |
| 26 | المحاسبة والتقرير عن برامج منافع القواعد | 1994 |
| 27 | القوائم المالية الموحدة والمحاسبة عن الاستثمارات في المؤسسات التابعة | 1994 |
| 28 | المحاسبة عن الاستثمارات في المؤسسات الزميلة | 1998 |
| 29 | التقرير المالي في الاقتصاديات ذات معدلات تضخم مرتفعة | 1994 |
| 30 | [redacted] 30 الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة | 1994 |
| 31 | التقرير المالي عن الحصص في المشاريع المشتركة | 1998 |
| 32 | الأدوات المالية: الإفصاح والعرض | 1998 |
| 33 | حصة السهم من الأرباح | 1999 |
| 34 | التقارير المالية المرحلية | 1999 |
| 35 | العمليات المتوقفة | 1999 |
| 36 | انخفاض قيمة الموجودات | 1999 |

| | | |
|---|---|---|
| 37 | المخصصات, الالتزامات والمجودات المحتملة | 1999 |
| 38 | الموجودات غير الملموسة | 1999 |
| 39 | الأدوات المالية: الاعتراف والقياس | 2001 |

المصدر : حسين قاضي ، المحاسبة الدولية ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع عمان،الأردن ، سنة 2000 ،ص50.

## المطلب الثاني : المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالبنوك

إن التغيرات الكبيرة التي عرفتها الأنشطة المصرفية أدت إلى زيادة اهتمام مستعملي القوائم المالية ، اتجاه نوعية المعلومات الموجودة فيها ، حيث أن نقص الإفصاح الكافي للمعلومات في القوائم المالية أدى إلى ظهور أزمات عديدة تعرضت إليها العديد من المؤسسات المالية مثل بنك الاعتماد والتجارة الدولي ، بالإضافة إلى الأزمة المالية التي تعرضت لها أسيا ، لذلك تلعب الشفافية دورا هاما في مساعدة مستعملي القوائم المالية في اتخاذ أحسن القرارات الاقتصادية ، وذلك ما ينعكس ايجابيا على الأسواق المالية ، لأهمية هذا الأمر ، فقد تدخلت لجنة المعايير المحاسبية الدولية في أوت 1990م وأصدرت المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 الخاص بالإفصاح في البنوك والمؤسسات المالية المتشابهة .

تم تطبيقه ابتداء من 01 جانفي 1991 كما أصدرت هذه اللجنة المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 الخاص بالإفصاح حول الأدوات المالية ، والمعيار المحاسبي الدولي رقم 39 حول محاسبة وتقييم الأدوات المالية ، وذلك نظرا لأهمية الأدوات المالية في نشاط البنوك .

### أولا: المعيار المحاسبي الدولي رقم " 30 " للإفصاح في البنوك والمؤسسات المالية :

المعيار المحاسبي رقم 30 من أهم المعايير التي عالجت الحالات الخاصة بالإفصاح في البنوك والمؤسسات المالية ، فما هو الهدف من وراء تطبيق المعيار المحاسبي رقم 30للافصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة .

**1- تطبيقات المعيار المحاسبي رقم 30 للإفصاح في القوائم المالية**

يطبق هذا المعيار على المؤسسات المالية ، البنوك ، أي المؤسسات التي يكون من بين أنشطتها الأساسية قبول الودائع واقتراض الأموال بهدف إقراضها أو استثمارها .

المؤسسات التي تدخل في نطاق التشريعات المصرفية .

**2- أهداف المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 للإفصاح عن القوائم المالية**

لب هذا المعيار من البنوك والمؤسسات المالية المتشابهة ، بتقديم مستوى ملائم من الإفصاح لمصلحة مستخدمي القوائم المالية كعرض السياسات المحاسبية ، وتضمين افصاحات إضافية في قائمة الدخل والمركز المالي ، وكذلك ما يتعلق بالأمور الطارئة ، واستحقاقات الأصول والالتزامات ، وخسائر القروض وخسائر القروض والسلف والمخاطر البنكية العامة ، والأصول المرهونة كضمان.

**3- الأساليب والدلائل للمعيار المحاسبي رقم 30**

لا يرشد المعيار الدولي رقم 30 باستعمال طرق معينة للمعالجات المحاسبية الخاصة بالبنوك ، أو طرق معينة لتقييم العمليات المالية ، والأحداث الأخرى الخاصة بالبنوك ، بل يقتصر على مستلزمات الإفصاح عن الأساليب المحاسبية المتبعة ، ويجب أن يتم الإفصاح على الأساليب المحاسبية التالية :

**أ-السياسة المحاسبية المتبعة للاعتراف بالأنواع الرئيسية للإيرادات :** فحسب المعيار المحاسبي الدولي رقم 18 الخاص بالإيرادات ، يتم الاعتراف بإيراد الفائدة ، وتكاليف التزامات القروض على أساس زمني ، أي بعد تحديث قيمة إيرادات الفائدة المستقبلية ، أثناء مدة القرض ، ويمكن إيقاف الاعتراف بإيرادات الفائدة المستحقة على القروض المشكوك فيها . إن كان من المحتمل عدم سداد هذه القروض وفقا لما اتفق عليه. أو عند مرور مدة معينة عن تاريخ استحقاق رأس المال الأصلي للقرض أو فائدته.

**ب- الأساليب المحاسبية للتفريق بين المعاملات والأحداث التي تؤدي إلى الاعتراف بالأصول والخصوم ( الميزانية ) ، والعاملات والأحداث التي تؤدي إلى التزامات محتملة :** فمثلا تسجل القروض والسلفات التي تقدم للزبائن ، والتي لم تسحب بعد مبالغها من طرف الزبائن كالتزامات وليس كأصول .

**ج- الأساليب المحاسبية لتحديد الخسائر المحتملة للقروض والسلفات ، ولشطب القروض والسلفات المعدومة : حيث** يقوم البنك بفحص القروض والسلفات المقدمة بصفة فردية ، ثم يحدد منها القروض والسلفات المشكوك فيها ، ويكون لها مؤونة خاصة ، كما أنه يكون مؤونة عامة وه ذا لمواجهة المخاطر المحتملة غير المحددة ، والمتواجدة في كل أنشطة القروض والسلفات ، أما القروض والسلفات التي تم استعمال جميع الوسائل القانونية لاسترجاعها ، وذلك دون جدوى ، فتعتبر ديون معدومة ، وتشطب من الميزانية .

**د- الأساليب المحاسبية لتحديد المبالغ المخصصة لمواجهة المخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية المرافقة لها**

: حيث يسمح للبنك بتجميد مبالغ معينة لمواجهة الخسائر المستقبلية أو مخاطر أخرى لا يمكن التنبؤ بها ، ويتم الإفصاح عن هذه المبالغ على أنها أرباح مخصصة ، وكل انخفاض في هذه المبالغ ينتج عنه انخفاض في الأرباح المخصصة ، وزيادة في الاحتياطات

.

## ثانيا: المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 الأدوات المالية "الإفصاح والعرض"

يعرض هذا المعيار شروط معينة لعرض الأدوات المالية في الميزانية ، ويحدد المعلومات الواجب الإفصاح عنها .

ويتناول هذا المعيار طرق عرض كل من الأدوات المالية ، والأصول المالية ، والالتزامات المالية وحقوق الملكية ، وكذلك بالنسبة للفوائد وأرباح الأسهم والخسائر والمكاسب. ويهدف إلى ما يلي [1] :

1حسين قاضي ، المحاسبة الدولية ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع عمان،الأردن ، سنة 2000 ، ص57.

- تقديم مفهوم مختلف أصناف الأدوات المالية **وطرق تصنيفها .**
- توضيح **شروط** الاعتراف **بالأدوات المالية** في **الميزانية .**
- **إعطاء معلومات متنوعة حول الأدوات المالية في الميزانية .**

إن الإفصاح العام للمعلومات يتم التنبؤ له في ظل وجود معايير محاسبية جيدة ومنهجية ، كافية للإفصاح عادة ما يتضمن ذلك الإفصاح العام نشر معلومات نوعية وكمية ملائمة في التقارير المالية السنوية ، والتي غالبا ما يتم استكمالها عن طريق القوائم المالية الدورية ، بالإضافة إلى المعلومات الملائمة الأخرى ، يتعين أن يأخذ متطلب المعلومات بعين الاعتبار التكلفة . ويجب الإفصاح في الملاحق المالية عن ما يلي :

**1- تسيير المخاطر وأنشطة التحوط** : يجب على البنك أن يصف أهدافه وسياسته المتعلقة بتسيير المخاطر المالية ، بما فيها سياسة التحوط مع إبراز المخاطر التي هي محل التحوط .

**2- الظروف والأساليب المحاسبية المتعلقة بالأدوات المالية** : يجب تقديم افصاحات **حول كل صنف من الأصول المالية والالتزامات المالية كالأدوات المالية على رؤوس الأموال الخاصة** . وتتمثل هذه الافصاحات في :

- معلومات حول طبيعة الأدوات المالية ، بما فيها الظروف المتعلقة بها ، مثل تواريخ حدوث التدفقات النقدية ، ودرجة التأكد [redacted] المتعلقة بحدوث هذه **التدفقات النقدية** .

- المبادئ والأساليب المحاسبية المتبعة لمعالجة هذه الأدوات المالية .

**3- مخاطر معدل الفائدة** : يجب الإفصاح عن طبيعة معدلات الفائدة ( ثابتة ، متغيرة ، قابلة للتغيير )

**4- مخاطر القروض** : يجب الإفصاح عن المخاطر القصوى ، وتركيز المخاطر ، أي الأدوات المالية التي هي محل مخاطر قصوى .

**5- معلومات حول القيمة العادلة** : يجب الإفصاح عن الأساليب المستعملة لتحديد القيمة العادلة للأصول والخصوم المالية . ( استعمال الأسعار السائدة في السوق المالي أو استعمال نموذج إحصائي للتقدير )

**6- معلومات أخرى** : وأهمها هي المبلغ الإجمالي للتغيرات في القيمة العادلة للأصول ، والخصوم المالية الذي اعترف بها كالإيراد [redacted] والتكلفة للدورة ، اسم البنك ، اسم البلد الذي تأسس فيه البنك ، تاريخ التأسيس ، الشكل القانوني لبنك ، القوانين التي تأسست فيه البنك ، عدد فروع البنك ، المدينة التي يعمل بها المركز الرئيسي للبنك ، طبيعة نشاط البنك ، العملية المستخدمة في [redacted] **إعداد قوائم هذا البنك ... الخ .**

## ثالثا: المعيارالمحاسبي الدولي رقم 39 الأدوات المالية "الاعتراف والقياس"

وهو خاص بتقييم الأدوات المالية ومعالجتها محاسبيا حيث أعطيت أهمية قصوى لمفهوم القيمة العادلة ، ويهدف هذا المعيار إلى[1]:

- **إكمال أحكام المعيار 32** الذي سبق ذكره ، ودلك من أجل تحديد مبادئ الاعتراف بالمعلومات الخاصة بالأدوات المالية **وقياسها والإفصاح عنها .**

[1] طارق عبد العال ، موسوعة المعايير المحاسبية، ج2 ، الدار الجامعية، سنة 2003 ،ص13.

- تقديم أساليب المعالجة لمختلف الأدوات المالية .
- تحليل أساليب تقييم مختلف أنواع الأدوات المالية .
- تقديم الأساليب الخاصة بالمعالجة المحاسبية للأدوات المالية الخاصة بالتحوط .

**1– مفهوم الأدوات المالية** : تعرف لجنة المعايير المحاسبية الدولية ، الأدوات المالية بأنها ( عقد ينتج عنه أصل مالي لمؤسسة ، والتزام مالي أو أداة على رؤوس الأموال الخاصة لمؤسسة أخرى .

**2– مفهوم الأدوات على رؤوس الأموال:** تمثل الأدوات على رؤوس الأموال مساهمات المؤسسة في مؤسسات أخرى غير قابلة للتجميع .

**3–دائرة الإلغاء ( العناصر غير الدرجة في الأدوات المالية )** : لا تعتبر أداة مالية كل من :

- سندات المساهمة القابلة للتجميع بطريقة الإدماج الكلي أو الإدماج النسبي أو تعديل السندات .
- الأصول والالتزامات غير التعاقدية كالضرائب .
- الأعباء المدفوعة مسبقا والإيرادات المعترف بها مسبقا .
- الالتزامات اتجاه مصالح التأمين .
- الحقوق والالتزامات الناتجة عن عمليات الإيجار.
- الأصول والالتزامات الناتجة عن الامتيازات الممنوحة للزبائن .
- الالتزامات التي تمنح في حالة تكتل المؤسسات .
- الأصول المادية كالاستثمارات المادية والمخزونات .
- الاستثمارات المعنوية ( كشهرة المحل ) .
- العقود لأجل ، والتي تؤدي إلى تسديدات في حالة وقوع حدث مادي معين لحدث مناخي مثلا .
- عقود الضمان المالية التي تؤدي إلى تسديد لصالح المؤسسة المضمونة بتعويضها عن الخسائر الناجمة عن عجز مدين معين عن دفع أو تسديد دينه .

**4– مفهوم الأدوات المالية المشتقة** : وتدعى أيضا الأدوات المالية الآجلة ، وتتمثل في الأدوات التي تتغير قيمتها بتغير معدل فائدة ما أو قيمة سند ما ، أو سعر بضائع ما ، أو سعر صرف ما ، أو كل متغير آخر مشابه . وتدفع في تاريخ مستقبلي .

**5– تصنيف الأدوات المالية** : تصنف الأدوات المالية إلى خمسة أقسام وهي :

1) الأصول أو الخصوم المالية بغرض التبادل ( المتاجرة ) .
2) أصول مالية محتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها .
3) الأصول المالية التي أصدرتها المؤسسة .
4) الأصول المالية الجاهزة للبيع .
5) الالتزامات المالية الأخرى .

**6-مفهوم القيمة العادلة** : تعرف لجنة المعايير المحاسبة الدولية القيمة العادلة أو الصحيحة بأنها المبلغ الذي يسمح بتبادل أصل أو تسوية التزام ( خصم ) بين الأطراف الراغبة ، وعلى دراية كافية حول الصفقة في إطار معاملة تجرى في ظروف عادية للمنافسة ويمكن تقدير القيمة العادلة في حالة :

- أداة مالية مسعرة بصفة رسمية في سوق مالي منظم .
- أداة اقتراض مسعرة من طرف وكالة تسعير مختصة ومستقلة .
- أداة مالية تملك نموذج تقدير مناسب ، حيث يمكن تقدير معطيات هذا النموذج بدرجة كافية من الأمان .

**7- المعالجة المحاسبية المبدئية للأدوات المالية** : تسجل محاسبيا عملية بيع الأدوات المالية عند التحصيل لمبلغ الأدوات ، أما عملية شراء الأدوات المالية ، فهي تسجل عند نشوء الاتفاق أو عند دفع مبلغ الأدوات المالية ، وتسجل محاسبيا الأدوات المالية بتكلفتها التاريخية ، أي المبلغ المدفوع في حالة الأصول المالية ، والمبلغ المستلم في حالة الالتزامات المالية ، كما يتم إدماج مصاريف الصفقة في قيمة الأدوات المالية .

**8-المعالجة المحاسبية اللاحقة للأدوات المالية** : تقوم المؤسسة عند إقفال الدورة المحاسبية بإعادة تقييم أدواتها المالية كما يلي

**أ) الأصول المالية : يعاد تقييم الأ**صول المحاسبية حسب القيمة العادلة ، وتخص الأصول المالية بغرض التبادل والأصول المالية الجاهزة للبيع ، أو حسب التكلفة المهتلكة ، وتخص القروض والسلفات التي أصدرتها المؤسسة .

**ت) الالتزامات المالية** : يجب إعادة تقييم الالتزامات المالية التي ليست بغرض التبادل بتكلفتها المهتلكة ، أما الالتزامات المالية بغرض التبادل فيعاد تقييمها بالقيمة العادلة ، ما عدا الالتزامات المالية غير المسعرة في السوق المالي ، فلا يعاد تقييمها .

## رابعا: المعيار المحاسبي الدولي رقم 07 قائمة التدفقات النقدية

يهتم هذا المعيار بقائمة التدفقات النقدية حيث يحدد مفاهيم بعض المصطلحات المستخدمة مثل النقدية والنقدية المعادلة ، والتدفقات النقدية ، والأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية ، ويعرض المعيار شكلا لقائمة التدفقات النقدية موزعة الى الأنشطة الثلاث ، تشغيلية استثمارية وتمويلية ، ويعرض أمثلة على كل نوع من هذه الأنشطة ، كما يحدد المعيار شروط عرض التدفقات النقدية بالعملة الأجنبية ، والتدفقات النقدية المرتبطة بالبنود غير العادية ، وتلك الناجمة عن الفوائد وأرباح الأسهم ، وعن ضرائب الدخل وغيرها[1] .

**1- عناصر قائمة التدفقات النقدية** : لقد حدد المعيار المحاسبي الدولي رقم 07 والمعيار المحاسبي الأمريكي رقم 75 الشكل والمحتوى لقائمة التدفقات النقدية ، والتي يجب أن تبين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة من الأنشطة التالية :

[1] حسين قاضي ، نفس المرجع السابق ، ص52.

أ- **الأنشطة التشغيلية** : وهي التدفقات النقدية الناتجة عن العمليات الرئيسية للمشروع من بيع وشراء السلع وكافة العمليات العادية التي تمثل الدورة التشغيلية للمشروع .

ب- **الأنشطة الاستثمارية** : وهي التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية التي يقوم بها المشروع من شراء وبيع للأصول الثابتة ، وكذلك الاستثمارات في الديون والملكية ( الأسهم والسندات ) للشركات الأخرى .

ج- **الأنشطة التمويلية** : وهي التدفقات النقدية الناتجة عن النشاط التمويلي المتعلق بالحصول على موارد التمويل للأصول سواء من قروض أو من إصدار أسهم .

## المطلب الثالث: النظام المحاسبي الجزائري الجديد ومدى إستجابته لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية:

بداية من الثلاثي الثاني لسنة 2001 ،بدأت عملية إصلاح المخطط المحاسبي الوطني ،التي مولت من البنك الدولي و أوكلت إلى العديد من الخبراء الفرنسيين بالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة (CNC)،أسفرت هذه العملية عن إقتراح نظام محاسبي جديد يأخذ بعين الاعتبار النقائص الملاحظة على المخطط المحاسبي القديم وفي نفس الوقت يستجيب للمستجدات المحاسبية الدولية.

### أولا : طبيعة النظام المحاسبي الجزائري الجديد:

، يمكن توضيح معالمه فيما يلي :[1]

**1- الإطار المفاهيمي النظري**

جاء النظام المحاسبي الجديد بإطار مفاهيمي نظري يتضمن ما يلي :

أ- مجال التطبيق :

- يتم تطبيق المخطط المحاسبي الجديد إجباريا على كل نشاط اقتصادي؛
- كل شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون التجاري؛
- كل شخص تابع للقطاع العام أو الخاص، أو القطاع المختلط؛
- كل قطاع يقوم بإنتاج سلع أو خدمات ؛
- و آخرون .

ب- القواعد والمبادئ :يعتمد النظام المحاسبي الجديد على جملة من القواعد و المبادئ يمكن التطرق إلى أهمها فيما يلي :

- مستعملوا القوائم المالية :

- المستثمرون؛
- مسيرون ، هيئات إدارية ؛

[1] نص القانون رقم11/07 في الجريدة الرسمية رقم 74 ليوم 25 نوفمبر2007. الجزائر .

- **المقرضون** (بنوك ، مساهمون) ؛
- إدارة الضرائب ؛
- شركاء آخرون ، زبائن ، موردون ، أجراء ؛
- آخرون .

- الفرضيات التي من خلالها يتم إعداد القوائم المالية : أهمها مايلي

- **الاستمرارية** في النشاط :يفترض أن تزاول المؤسسة نشاطها بصفة مستمرة ودائمة؛
- محاسبة الالتزامات( أساس الاستحقاق)، حيث تتم المعالجة المحاسبية لمجرد حدوث الاتفاق وليس من الضروري انتظار التدفقات النقدية.

- المبادئ المحاسبية الأساسية :

- **مبدأ استقلالية الدورات المحاسبية**:كل دورة محاسبية مستقلة عن الأخرى من حيث الإيرادات أو الأعباء؛
- **مبدأ الحيطة والحذر**: يقوم هذا المبدأ على أساس تسجيل الخسائر المحتملة؛
- **مبدأ الحفاظ على الطرائق المحاسبية (المداومة)** : ينبغي المحافظة على استعمال نفس طرائق التقييم المحاسبي خلال الدورات المحاسبية،إلا إذا أدى التغيير إلى تقديم أحسن للمعلومة المالية أو حدث تغيير في النصوص التنظيمية المعمول بها؛
- **مبدأ** التكلفة التاريخية: تسجل الأحداث الاقتصادية بقيمتها التاريخية دون الأخذ في الحسبان آثار تغيرات السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة؛غير النظام المحاسبي الجديد سمح **باستعمال** طرائق عند إعادة تقييم بعض العناصر انطلاقا من القيمة العادلة أو القيمة المحققة **أو** القيمة الحالية؛
- **مبدأ عدم المقاصة**: ينبغي عدم المقاصة بين عناصر الأصول و الخصوم أو بين الإيرادات و الأعباء؛
- مبدأ ثبات وحدة النقد؛
- **مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي** على الشكل القانوني: يعتبر هذا المبدأ جديد في الجزائر، بحيث ينبغي التعامل مع الأحداث الاقتصادية **حسب جوهرها الاقتصادي** و ليس حسب المظهر القانوني،فمن خلال هذا المبدأ يمكن تسجيل قرض الإيجار ضمن عناصر الميزانية.

- الخصائص النوعية التي ينبغي توفيرها في القوائم المالية :

- **الملاءمة** - **الدقة و الموثوقية**
- **القابلية للمقارنة** - **الوضوح**

ج – مفاهيم مختلفة :أما من حيث المفاهيم فهناك مفاهيم جديدة جاء بها النظام المحاسبي الجديد أهمها ما **يلي**:

- الأصول :

تشمل عناصر الأصول الموارد التي يمكن مراقبتها، من خلال الأحداث الاقتصادية الماضية والتي ينتظر منها منافع اقتصادية **مستقبلية**.تعتبر الأصول الموجهة لخدمة المؤسسة بصفة دائمة أصولا غير جارية ( غير متداولة)،أما الأصول التي ليس لها هذه الصفة و تم إقتناءها - **أساسا**- للمعاملات قصيرة الأجل والتي يتوقع تحقيقها خلال السنة،إضافة إلى السيولة وشبه السيولة فهي أصول **متداولة**.

من خلال هذا التعريف يمكن ملاحظة أن الأصول التي يتم استئجارها(قرض الإيجار) لهدف ما تعتبر من عناصر الأصول.

- **الخصوم :**

تشمل الخصوم الالتزامات الحالية والناتجة عن الأحداث الاقتصادية الماضية، ويتم الوفاء بها، مقابل النقصان في الموارد، وينتظر الحصول على منافع اقتصادية،تضم الخصوم الجارية التي يتوقع تسويتها أو تسديدها **خلال دورة الاستغلال العادية (12 شهرا) وتصنف باقي الخصوم** غير جارية.

يمكن ملاحظة من خلال هذا التعريف أن مؤونات الأخطار والمؤونات القانونية لا تعتبر عنصرا من عناصر الخصوم .

- **الإيرادات :**

تتمثل الإيرادات في المنافع الاقتصادية أثناء الدورة المحاسبية في إطار زيادة الأصول أو النقصان في عناصر الخصوم.

**يمكن ملاحظة من خلال هذا التعريف أن تحويل تكاليف الاستغلال (ح/ 78** حسب المخطط المحاسبي السابق) لا يعتبر من **الإيرادات** .

**2- القوائم المالية المقترحة:** من خلال النظام المحاسبي الجديد نجد القوائم

**المالية التالية :**

**أ- الميزانية** : تحتوي على عمودين ، الأول للسنة الجارية، والثاني مخصص للسنة السابقة(يحتوي على الأرصدة فقط) **، و تتضمن** العناصر المرتبطة بتقييم الوضعية المالية للمؤسسة ؛

**ب- حسابات النتائج** : ترتب فيه الأعباء حسب طبيعتها أو حسب الوظيفة، كذلك يحتوي على أرصدة السنة السابقة، **ومعطيات** السنة المالية الجارية يتضمن العناصر المتعلقة بتقييم الأداء؛

**ج- جدول تدفقات الخزينة:** يمكن استعمال الطريقة المباشرة ،أو الطريقة غير المباشرة ،و يتضمن التغيرات التي تحدث في عناصر حسابات النتائج و الميزانية ؛

**د- جدول خاص بتغيرات رأس المال؛**

**و- ملحقات** : **تحتوي** الطرائق المحاسبية المعتمدة، وكذلك بعض الإيضاحات حول الميزانية، وحسابات النتائج.

من خلال عرضنا للنظام المحاسبي و المالي الجديد للمؤسسات ، يمكن ملاحظة ما **يلي** :

- إعادة تصنيف الحسابات و المجموعات:

- الأموال الخاصة و الديون تسجلان في الصنف الأول ، بحيث تسجل الأموال الخاصة في الحساب 10 **و الحساب 11 وما** يتفرع عنهما، أما الديون تسجل في الحساب 16 **و الحساب 17 وما يتفرع عنهما.**

- إعادة تصنيف الاستثمارات مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق أين كانت تصنف إلى قيم معنوية وقيم مادية،وذلك كما يلي :

*قيم معنوية * قيم مادية

*أصول ثابتة تحت التنازل * قيم ثابتة جارية

*أسهم وحقوق *أسهم مالية أخرى.

- تسجيل الموردين و الزبائن في حسابات الغير ،مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق ،حيث كانت تسجل حسابات الموردين في الصنف الخامس، أما حسابات الزبائن فتسجل في الصنف الرابع.

- أما النقديات فتسجل في الحسابات المالية و توضع في الصنف الخامس ،مقابل تسجيلها ضمن عناصر الحقوق في الصنف الرابع من خلال المخطط المحاسبي السابق.

- تصنف الأعباء حسب طبيعتها أو حسب الوظائف وهذا من خلال جدول حسابات النتائج، مقابل تصنيفها حسب طبيعتها فقط وفقا للمخطط المحاسبي السابق.

- تكييف القوائم المالية :

- إضافة جدول تدفقات الخزينة من خلال المخطط المحاسبي الجديد للمؤسسات لما له من أهمية، مقارنة بالمخطط المحاسبي السابق .
- تسجيل قرض الإيجار ضمن عناصر الميزانية مقابل تسجيله ضمن عناصر حسابات النتائج من خلال المخطط المحاسبي السابق .

بعد وصفنا للنظام المحاسبي الجزائري الجديد، ينبغي أن نطرح السؤال التالي: هل يستجيب هذا النظام إلى معايير المحاسبة الدولية؟ يمكن الإجابة على هذا السؤال بإجراء مقارنة بين محتوى النظام المحاسبي الجديد مع معايير المحاسبة الدولية.

## ثانيا :مقارنة النظام المحاسبي الجزائري الجديد مع معايير المحاسبة الدولية:

إن الهدف من إجراء هذه المقارنة يتمثل في تحديد نقاط التوافق بين النظام المحاسبي المعتمد في الجزائر منذ نوفمبر 2007 مع معايير المحاسبة الدولية( IAS/IFR) [1]،إضافة إلى تمييز نقاط الإختلاف ،وعليه فإننا نعقد هذه المقارنة من خلال معاينة الإطار المفاهيمي النظري و طريقة المعالجة المحاسبية لبعض القضايا الهامة و المطروحة على مستوى المحاسبة ،و هذا بالنسبة لكل طرف، كما يلي :

### 1-من حيث الإطار المفاهيمي النظري :

- **مجال التطبيق:** يطبق النظام المحاسبي الجزائري الجديد في جميع المؤسسات ذات الشكل القانوني (مؤسسات خاضعة للقانون التجاري و التعاونيات) و ذلك بصفة إجبارية ، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية –وبصفة إجبارية أيضا- في الشركات المدرجة في البورصة ،أما الشركات الأخرى فهي مخيرة نظرا لغياب القوة الإلزامية لمعايير المحاسبة الدولية .و بهذا

[1] د.جمعة حميدات: معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي الدولية،الطبعة الأولى، شركة صرح العالمية للاستشارات والتدريب،الأردن،2008.

يتضح خضوع النظام المحاسبي الجزائري الجديد إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات خاصة.

- **مستخدمي المعلومات المحاسبية:** نسجل إتفاق الطرفين حول الجهات المستخدمة للمعلومات المحاسبية خاصة الفئات الرئيسة المتمثلة في :المستثمرين الحاليين و المحتملين المسيرين ،المقرضين و **الحكومة و دوائرها المختلفة.**
- **المبادئ و الفروض المحاسبية الأساسية:**

تتفق المبادئ و الفروض المحاسبية المعتمدة في النظام المحاسبي الجزائري الجديد مع تلك المقررة في الإطار المفاهيمي النظري لمعايير المحاسبة الدولية ،غير أن طريقة التقييم وفقا التكلفة التاريخية جعلت الطريقة الأساسية للتقييم أما الطرق الأخرى مثل **(طريقة القيمة العادلة) فإن** استعمالها **منحصر** في تقييم بعض العناصر مثل الأدوات المالية، أو وفق إعادة التقييم القانونية أو بتوفر شروط معينة **كما هو الحال بالنسبة للأصول المعنوية.**

- **الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية :**

**لقد حدد النظام** المحاسبي الجزائري الجديد خصائص نوعية يسمح توفرها بجعل المعلومات المنشورة في القوائم المالية الختامية ذات منفعة عالية بالنسبة لمستخدميها تتطابق مع تلك المقررة لدى معايير المحاسبة الدولية ،و هو ما يؤكد الغاية من وضع هذا النظام المحاسبي ألا وهي خدمة كل مستعملي القوائم المالية الختامية و مساعدتهم في اتخاذ **القرارات الاقتصادية بأكثر فعالية.**

- **أهداف القوائم المالية :**

تهدف القوائم المالية الختامية حسب النظام المحاسبي الجزائري الجديد أو معايير المحاسبة الدولية إلى تقديم معلومات حول [redacted] المركز المالي ،ونتائج الأعمال من ربح أو خسارة و التدفقات النقدية للمؤسسة ،و على هذا الأساس فإن القوائم المالية **الختامية تتمثل فيما يلي :**

- **الميزانية الختامية.**
- **جدول حسابات النتائج .**
- **جدول تدفقات الخزينة .**
- جدول تغير **الأموال الخاصة أو حقوق الملكية .**
- **ملحق يبين السياسات المحاسبية المتبعة و يوفر معلومات مكملة وتوضيحية.**

- **عناصر القوائم المالية:**

– استعمل النظام المحاسبي الجزائري الجديد مصطلح **المراقبة** في تعريفه **للأصول بدلا من مفهوم الملكية و هذا ما ينسجم مع المقاربة الاقتصادية** المتبعة من قبل معايير المحاسبة الدولية.

– يتفق النظام المحاسبي الجديد مع معايير المحاسبة الدولية في تعريف حقوق الملكية(**أو** الأموال الخاصة) على أنها صافي الأصول بعد حذف خصومها المتداولة و غير المتداولة ،وهو المفهوم المالي لرأس المال.

- تتطابق تعاريف الإيرادات و الأعباء حسب النظام المحاسبي الجزائري مع تلك المقررة لدى معايير المحاسبة الدولية، إلا أن هذه الأخيرة ألغت مفهوم البنود غير العادية عند عرض جدول حسابات النتائج .
- أخذ النظام المحاسبي الجديد بالتعريف الشامل للخصوم الذي تبنته معايير المحاسبة الدولية ،حيث يقوم هذا التعريف **على مفهوم الالتزام الحالي الذي** يستلزم عادة من المؤسسة تخليها عن موارد تتضمن منافع **اقتصادية من أجل الوفاء** بالتزاماتها نحو أطراف أخرى ،ولو تم قياس بعض هذه الخصوم عن طريق التقدير و لكن بدرجة معقولة، كما هو حال المخصصات لمدفوعات يجب أدائها لتغطية **التزامات** مترتبة عن خطط تقاعد العاملين مثلا.

3- **من الناحية التقنية**:نحاول عقد مقارنة من حيث المعالجة المحاسبية والحلول المقترحة من طرف معايير المحاسبة **الدولية**(IAS/IFRS) والنظام المحاسبي الجزائري الجديد لبعض القضايا المهمة المطروحة في المحاسبة، كما هو مبين في الجدول التالي:

**الجدول رقم**(**07**): **يمثل مقارنة** بين المعالجة حسب معايير المحاسب **الدولية**(IAS/IFRS) **و بين المعالجة حسب** النظام المحاسبي الجزائري الجديد

| بعض القضايا المطروحة محاسبيا | المعالجة حسب معايير المحاسبة الدولية(IAS/IFRS) | المعالجة حسب النظام المحاسبي الجزائري الجديد |
|---|---|---|
| **شكل الميزانية وطرق عرض عناصرها** | تقدم الميزانية في شكل قائمة أو في شكل **جداول .**<br>**ترتب الأصول حسب درجة سيولتها**<br>أما الخصوم فترتب حسب درجة الإستحقاق ،بالإضافة إلى مبدأ السنوية في التفرقة بين العناصر المتداولة و غير المتداولة | تقدم الميزانية في شكل جدول .<br>عرض الأصول و الخصوم يتم بنفس **طريقة** IAS/IFRS |
| **تصنيف الأعباء** | **تصنف حسب طبيعتها أو حسب** الوظائف،وفي حال تقديم جدول حسابات **النتائج حسب التصنيف الوظيفي يتعين تقديم** بيانات ملحقة توضح طبيعة الأعباء وخصوصا مخصصات الإهتلاكات و **المصاريف الخاصة بالعاملين.** | نفس كيفية التصنيف حسب IAS/IFRS |
| **جدول التدفقات النقدية** | **يعرض التدفقات النقدية الداخلة و الخارجة أثناء الدورة المالية و ذلك حسب مصدرها:**<br>**-التدفقات النقدية المتعلقة بالإستغلال** حسب الطريقة المباشرة أو غير المباشرة.<br>**- التدفقات النقدية المتعلقة بالإستثمار .**<br>**- التدفقات النقدية المتعلقة بالتمويل.** | نفس كيفية العرض حسب IAS/IFRS |

| | | |
|---|---|---|
| تقييم المخزونات | تقييم المخزون ينبغي ان يتم بإحدى الطريقتين:<br>– الوارد أولا الصادر أولا.<br>- التكلفة المتوسطةالمرجحة.<br>و إذا كانت بنود المخزون قابلة للتمييز، في هذه الحالة يتم تحديد تكلفة المخزون لهذه البنود بدقة. | – يفضل إستخدام الوارد أولا الصادر أولا أو<br>التكلفة المتوسطة المرجحة. |
| التنازل عن الإستثمارات | يتوقف حساب الإهتلاك بمجرد إتخاذ قرار التنازل عن الإستثمار<br>. | يتم حساب الإهتلاك إلى غاية تاريخ التنازل الفعلى. |
| قروض الإيجار | يتم تسجيلها ضمن عناصر الأصول | يتم تسجيلها ضمن عناصر الأصول |
| إعادة تقييم القيم الثابتة المعنوية | يمكن إعادة التقييم إذا كان هناك سوق نشطة خاصة بالقيم المعنوية، تمكن من معرفة القيمة العادلة. | يتم وفق نفس الشرط المحدد من طرف IAS/IFRS |
| تكاليف التطوير | تسجل ضمن الأصول بإعتبارها أصولا معنوية | تسجل بنفس طريقة IAS/IFRS |
| المؤونات القابلة للتوزيع على عدة سنوات | لا يمكن توزيع أو تقسيم المؤونة | يمكن توزيع المؤونات الكبرى على عدة سنوات حتى لا تؤثر على نتيجة الدورة. |
| المؤونات الخاصة بإعادة الهيكلة | لا يمكن إعداد مؤونة خاصة بإعادة الهيكلة<br>وإنما التكاليف الخاصة بها تحمل مباشرة. | تعلج بنفس طريقة IAS/IFRS |
| تحقق الإيراد | **بيع السلع:**<br>يتحقق إذا توفرت الشروط التالية:<br>-عند تحويل المنافع و الأخطار المنتظرة من الشيء محل البيع إلى الغير؛<br>- إمكانية تحديد سعرالبيع والتكاليف المتعلقة بعملية البيع بدقة؛<br>- عدم وجود سيطرة إدارية من طرف المؤسسة على السلع محل البيع.<br>**تقديم خدمات:**<br>يتم الإعتراف بالإيراد إعتمادا على نسبة إنجاز تقديم الخدمات بتاريخ القوائم المالية،إن كان بالإمكان قياسها بموثوقية. | يتحقق بتوفرنفس الشروط والضوابط المحددة من طرف IAS/IFRS |
| البيانات القطاعية | ينبغي أن تقدم حسب قطاع النشاط أو | بنفس الطريقة المحددة من طرف |

| | | |
|---|---|---|
| | القطاع الجغرافي. | IAS/IFRS |

**المصدر: من إعداد الباحث بالاستناد** إلى محتوى IAS/IFRS والنظام المحاسبي الجزائري الجديد.

لقد كشفت هذه المقارنة عن الأهمية الكبيرة للإصلاح المحاسبي الذي قامت به الجزائر،فهو يجسد التوجه **الاقتصادي للجزائر من** خلال الإطار المفاهيمي النظري لهذا النظام المحاسبي، ويعكس وجود إرادة قوية لتطوير الممارسات المحاسبية المحلية لتستجيب **للمستجدات الدولية وتؤدي** إلى تعظيم مكاسب الإندماج في **الاقتصاد العالمي على الاقتصاد الجزائري.**

**ثالثا: تحديات تطبيق النظام المحاسبي الجزائري الجديد:**

إن تبني الجزائر للنظام المحاسبي الصادر في القانون 07-11 **بتاريخ** 25 نوفمبر2007 يعتبر خطوة مهمة كبيرة لتوفيق **الممارسات المحاسبية** في الجزائر مع توجيهات معايير المحاسبية الدولية ،غير أن هذه الخطوة غير كافية وقد لا تكون لها آثار إيجابية كبيرة،وذلك لعدة أسباب ، نذكر منها:

-**ضعف استعداد** الكثير من المؤسسات الجزائرية لتطبيق هذا النظام :فلا زالت أنظمة المعلومات غير فعالة والموارد البشرية غير مهيأة وغير مؤهلة لتطبيق هذا النظام المستمد أساسا من معايير المحاسبة الدولية.وفي **اعتقادنا** ،يعود هذا إلى غياب الوعي المحاسبي في الكثير **من المؤسسات الجزائرية.**

-غياب سوق مالي في الجزائر يتميز بالكفاءة: **التطوير** المحاسبي الدولي كان نتيجة لعولمة الأسواق المالية،التي تتميز **بالكفاءة ،مما** يجعل تقييم الأسهم والسندات ومشتقاتها وفقا لطريقة القيمة العادلة ممكنا **.وهو ما لا** يتحقق في حالة بورصة الجزائر.**الأمر الذي يؤكد ضرورة ربط اعتماد** النظام المحاسبي الجديد بإجراء إصلاح جاد وعميق على النظام المالي للجزائر.

-عدم ترابط تبني النظام المحاسبي الجديد بإجراء تعديلات على القانون التجاري من جهة و النظام الضريبي من جهة أخرى:**فإذا أخذنا** كمثال على ذلك تسجيل قرض الإيجار في الأصول وإدراج الإهتلاكات **المتعلقة بالأصل المستأجر ضمن أعباء الدورة كما** نص عليه هذا النظام،فإن القانون الضريبي الحالي يسمح للمؤسسات بإدراج الإهتلاكات التي تعود لأصول تملكها المؤسسة **فقط.**كما أن القانون التجاري الحالي ينص على تصفية المؤسسة إذا فقدت 75% من رأس مالها **الاجتماعي** غير أن **النظام** المحاسبي الجديد يعتبره عنصرا هامشيا (Résiduel)،فهو عبارة عن الفرق بين الأصول و الخصوم وهذا الفرق يتغير من وقت **لآخر،فالأهم أن لا** تقع المؤسسة في خطر العجز ن التسديد وبإمكانها مزاولة نشاطها بشكل عادي ولو استهلكت رأس مالها **الاجتماعي.**

-**صعوبة تحديد القيمة العادلة للأصول الثابتة المادية:** إن تحديد هذه القيمة يتم في ظل المنافسة العادية وحيازة البائع والمشتري على المعلومات الكافية، وهذا ما لا يتطابق مع حال بعض أسواق الأصول الثابتة المادية في الجزائر مثل سوق العقارات الذي يعمل في ظل منافسة **احتكارية يتحكم البائعون** للعقارات في قيمها السوقية.

- **غياب نظام معلومات للاقتصادي** الوطني يتميز بالمصداقية والشمولية:فالتقييم وفق القيمة العادلة يحتاج إلى توفر معلومات كافية عن الأسعار الحالية للأصول الثابتة والمتداولة، في الوقت الذي نسجل فيه تضاربا في المعلومات المنشورة حول **الاقتصاد الجزائري من** قبل الهيئات الرسمية،فضلا عن قلتها.

- بطء في تطوير مضامين التعليم المحاسبي في الجامعات ومراكز التكوين :

فمازالت المقررات المحاسبية لم تتغير وطرق التدريس يغلب عليها تعليم المحاسبة على طريقة القواعد و التي تقوي **الاستذكار على** حساب الإبداع، وهذا راجع أساسا غياب الوعي المحاسبي و شيوع النظرة الضيقة إلى المحاسبة على أنها تقنية وليست علما قائما بذاته.

## خلاصة الفصل الثاني

بعد معرفة الدور الحيوي للمحاسبة البنكية في التسيير المالي للبنوك والمتمثل في المتابعة اليومية من تسجيل، نقل، ترصيد للمعطيات والعمليات المختلفة، إعداد الحسابات الدورية والختامية في دفاتر وبتنظيم خاص، على اعتبار أن البنك التجاري كمؤسسة مالية يتعامل أو يتاجر بأموال الغير، ليحقق أرباحه أو إيراداته، كما تفيدنا كذلك المحاسبة البنكية في تسهيل عملية مراقبة العمليات المنفذة يوميا وإمكانية تدقيق ومقارنة العمليات بفترة سابقة وهذا طبعا بغرض تخطي أو تجاوز أخطاء ممكن أن ترتكب من قبل موظفي مصلحة المحاسبة ،سواء كانت متعمدة أو سهوا، كما أن دقة المعلومات المحاسبية المقدمة تساعد مستخدمي القوائم والوثائق المالية، كالإدارة من اتخاذ القرارات المالية والاستثمارية المناسبة، وبالنسبة لمصلحة الضرائب من التدقيق في الأرباح السنوية وتقديمها، كذلك بالنسبة للجهة المنظمة تستطيع مراقبة مدى التزام البنك التجاري لتنفيذ العمليات المختلفة.

## تمهيد:

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى القطاع الحكومي وهو إحدى أوائل االبنوك التي ظهرت في الجزائر، ولها شبكات كثيفة في الوطن.

إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الحكومي، وهو بنك تجاري أيضا حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت تحت الطلب أو لأجل ، كما يمكنه أيضا منح القروض متوسطة وطويلة الجل لتكوين رأس مال ثابت.

ويتعين علينا وإكمال دراسة موضوع خدمة العميل في البنوك التجارية دراسة ميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميلة وقسمنا هذا الفصل إلى:

**المبحث الأول**: ماهية بنك الفلاحة و التنمية الريفية والريفية BADR.

**المبحث الثاني**: مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية و النظام المحاسبي المعتمد .

## المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية من أقدم البنوك في الجزائر إذ أن وظيفته تكمن في تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية ومهمته الأساسية هي تمويل القطاع القطاع الفلاحي.

### المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم الرئاسي 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982 وهذا المرسوم الرئاسي 84/85 المؤرخ في 1985/04/30 ويوجد مقره الرئيسي 18 شارع العقيد عميروش، حيث كان هدفه الرئيسي في البداية تمويل القطاع الفلاحي و الصناعات الفلاحية والري والنشاطات الريفية الأخرى، و الجدير بالذكر ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعرف بانه بنك الايداع و التنمية والاستقلال المالي، وقد بدأ العمل فعليا بتاريخ 1982/11/01 وطبقا للمادة 02 منه وقد تم تحويل بنك بدر إلى شركة مساهمة بموجب عقد 1989/02/19 بعدما كانت مؤسسة إشتراكية وذلك لتنفيذ قانون 01/88 المؤرخ في 1988/05/12 الموجه للمؤسسات العمومية الاقتصادية وكذا المرسوم 181/88 المؤرخ في 05/16/أعطى فروعه صلاحيات واسعة في منح قروض خدمة لسياسة إعادة هيكلة المؤسسات وتسهيلات لخدمات بعد أن أعيد تقسيم البلاد إلى 48 ولاية.

### المطلب الثاني: تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية والهيكل التنظمي لبنك BADR:

#### 1- تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري في علاقته مع الغير وهو أيضا بنك إيداع حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لجل ويستطيع بنك الفلاحة والتنمية الريفية منح القروض طويلة ومتوسطة الأجل.

ويعتبر بنك الفلاحة والتنمية و الريفية بنك متخصص في القطاع الفلاحي وفي هذا المجال يمكنه تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الفلاحية والري و النشاطات الريفية الآخرى وكذلك أنشطة الصناعات الغذائية فأصبح هذا البنك من اهم البنوك على المستوى الوطني لأنه فرض وجودها تدرجيا من خلال دوره التنموي.

**الشكل رقم (01)**: يمثل الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

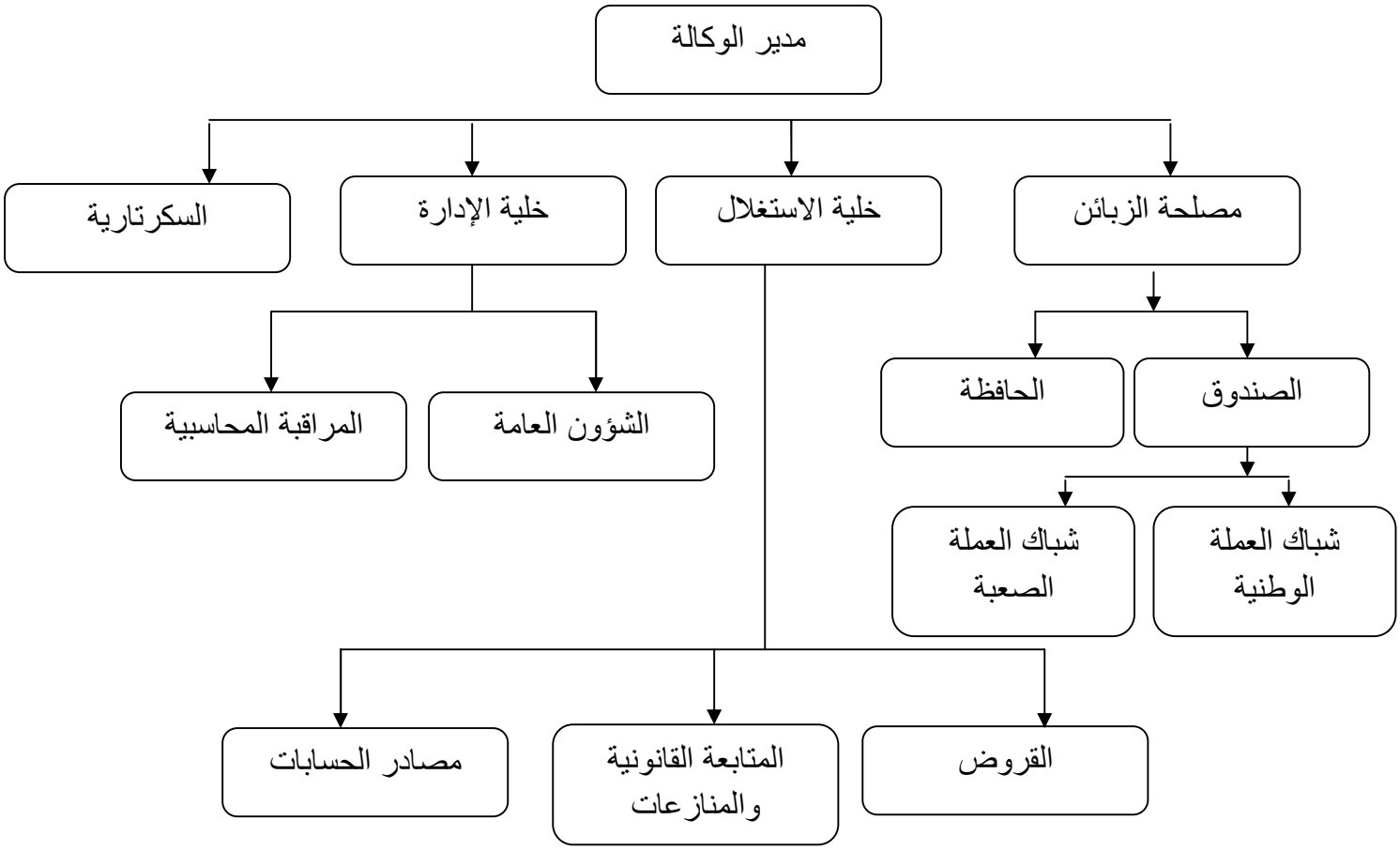


المصدر: من وثائق الأرشيف لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

**شرح الهيكل التنظيمي:**

**ويضـم:**

1- **مدير الوكالة** : **هو المسؤول** الأول في الوكالة يشرف على حسن تسييرها ويتكفل بالمهام التالية:

- **تطوير نشاط الوكالة وضمان مردودية عالية.**
- تطبيق التعليمات والخطط والبرامج الواردة.
- إعداد تقارير دورية نشاطات الوكالة في مواعيدها.
- إبرام جميع العقود الخاصة بالوكالة.
- الامضاء على جميع العمليات **المصرفية.**

**2– مصلحة الزبائن: وتضم فرعين:**

**–مصلحة الصندوق:**تعتبر المحرك الأساسي لأي وكالة بنكية وهي أكثر ديناميكية بتطلب في هذه المصلحة السرعة والخفة والحذر والدقة لتفادي التعرض للأخطار وهذه المصلحة تنقسم إلى شباكين الخاص بالعملة الوطنية و العملة الصعبة.

- **مصلحة الحافظة:** وهي المصلحة التي تقوم بتحويل المبلغ من حساب غلى حساب لآخر وكذلك تقوم بتحصيل الشيكات **المقدمة من طرف العميل وتقديم الشيك المضمون.**

3- **خلية الاستغلال: وتضم كل من:**

- **القروض**: ويقصد بها الجهة المختصة في منح القروض بمختلف أنواعها سواء الأشخاص الطبيعيين **أو المعنويين.**

- **المتابعة القانونية والمنازعات:** وهي الجهة المختصة بالمعالجة القانونية في حالة وجود منازعات في بنك ومنها تلك **الأخطار** الناتجة عن عدم استيراد البنك لمبلغه الممنوح على شكل قرض أو مثلا شيك بدون رصيد.

- **مصادر الحسابات** : ويقصد بها **الشخص الذي يقوم بفتح الحسابات والذي يقوم بعملية انتقاء للعملاء الذين** سيقومون بفتح حسابات بمبالغ كبيرة.

**4– خلية الإدارة: وتنقسم إلى:**

- **الشؤون العامة** : وهي الجهة المعنية بتوفير كل متطلبات أو الموظفين من مواد للعمل ومنها: **الأقلام والأوراق**...الخ.

– **المراقبة المحاسبية: مهمتها تتمثل في :**

- **إجراء الحسابات الخاصة بالبنك بما فيها الميزانية.**
- **المتابعة للعمليات المحاسبية اليومية.**
- **اقفال اليومية الحسابية.**
- **مراقبة الحسابات اليومية.**

**5- السكرتارية**: وتتمثل وظيفتها في:

- استقبال الصادر والوارد أي تسجيل جميع الوثائق السابقة مع جميع الوكالات في سجل خاص.
- **تنظيم مواعيد المدير.**
  - طبع جميع الأوراق والوثائق التي يتعامل بها البنك.
- استقبال المكالمات الهاتفية.

## المطلب الثالث: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تطويرة بعدة مراحل رئيسية هي:

### 1- المرحلة الأولى من 1982-1990:

خلال هذه السنوات انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفي والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات المصرفية في المناطق ذات الطابع الفلاحي ، وبمرور الزمن اكتسب البنك سمعة وكفاءة عالمية في ميدان **تمويل القطاع الزراعي، وقطاع الصناعة الغذائية.**

### 2- المرحلة الثانية من 1991-1999:

**بموجب قانون النقد والقرض الذي ألغى من خلاله التخصص القطاعي للبنوك، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية يشمل** مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني خاصة قطاع الصناعات الصغيرة و المتوسطة بدون **الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه** معه علاقات مميزة إما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك

وقد تميزت هذه المرحلة بما يلي:

**1991**: تم الانخراط في نظام سويفت swifiلتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.

**1992**: تم وضع نظام **SYBU الذي يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما** يسمىTELETRAITEMENE، إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية.

**1993**: الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي على جميع العمليات المصرفية.

**1994**: **بدء** العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة ، السحب بدر.

**1996**: إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت حقيقي.

**1988**: بدء العمل ببطاقة الحسب ما بين البنوك (CIB).

## 3- المرحلة 2000-2008:

قام بنك بدر برفع حجم القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة و المتوسطة، في نفس الوقت رفع مستوى معوقاته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة وقد وضع بنك بدر برنامج خماسيا بغرض مسايرة التحولات الاقتصادية والاستجابة بتطلعات زبائنه، حيث نتج عن هذا البرنامج بعض **الانجازات نذكر منها:**

- التطهير الحسابي والمالي تقليل الوقت وتخفيف آليات الدفع في مجال التعامل الافتراضي.
- الفترة من (2003-2008)ول بنك من بين البنوك الجزائرية تجسد مشروع البنك المجالس لخدمات مشخصة.

## المبحث الثاني: مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية و النظام المحاسبي المعتمد

### المطلب الأول: المهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

طبقا لقوانين والإجراءات ، يتكفل بنك الفلاحة و التنمية الريفية بتطبيق الخطط والبرامج المرتقبة من خلال قيامه بـ:

- تطوير الموارد والعمل على رفعها وتحسين تكاليفها.
- الاستعمال الذكي للإمكانات التي تمنحها السوق المالية.
- مسايرة التطور الحاصل في عالم النشاط البنكي وتقنياته.
- عرض منتوجات وخدمات جديدة على المدخرين وهذا في سياسته منح القروض ذات مردودية.

ويسعى البنك إلى تطوير طاقات معالجة المخاطرة عن طريق:

- تصفية المشاكل المالية.
- تطبيق معدلات فائدة بصفة منسجمة مع تكلفة الإيرادات.
- اخذ الضمانات الملائمة وتطبيقها ميدانيا.
- تحسين استقبال الزبائن واحترامهم والرد على طلباتهم بجدية قصد تمتين العلاقة.
- مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية.
- العمل على حصول على الامتيازات الجبائية.
- وضع سياسة الاتصال فعالة لتحقيق الأهداف المسطرة وذلك بـ:
  - استعمال الدعم الإعلامي(جريدة، تجمعات، الإشهار، معدات سمعية بصرية).
  - تطوير مستوى تكوين هيئة الموظفين وإعطاء الأولية لحاملي الشهادات.

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية كذلك بتمويل:

- المستثمرات الفلاحية الصغيرة و المتوسطة والكبيرة الحجم.
- المجموعات التعاونية.
- مزارع الخدمات والتسويق.
- مؤسسات فلاحية صناعية من كل نوع.
- قطاع الصيد البحري.

## المطلب الثاني: تقديم النظام المحاسبي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

**يحتوي بنك الفلاحة والتنمية الريفية على برنامج خاص به يدعى بالبرنامج البنكي العالمي ( systéme bancaire universel-SYBU-) حيث اعتمد (تم تحويله) على مستوى البنك عام 1992 م ولا زال يستعمل إلى يومنا هذا.**

ما يميز هذا البرنامج كونه يتصف بالمرونة، حيث يتم تسجيل جميع العمليات التي يقوم بها البنك غنطلاقا من ترميزها حتى يسهل لمستعملي هذا البرنامج التعا **مل معه.**

**ويقوم نظام** SYBU كذلك بتعريف مختلف النشطة، كيفية معالجتها وكذا الوثائق المحاسبية التبريرية المعتمدة لتسجيل هذه العمليات، إضافة إلى هذا ، يحتوي برنامج SYBU على المخطط المحاسبي البنكي الداخلي لبنك الفلاحة التنمية الريفية و كذا المستندات المحاسبية من دفتر اليومية البنكي، ميزان المراجعة ومستندات أخرى زيادة عن ذلك، **يتضمن القوائم المالية الختامية لكل وكالة.**

**كما ذكر سالف، فإن برنامج SYBU يتميز** بالمرنة حيث أنه يواكب كل التغيرات الممكن أن تحدث على الأنشطة التي يقوم بها البنك مثل تغيير عملة معينة أو معدل فائدة معين أو إضافة حساب معين ..الخ، ضف إلى ذلك ففي حالة ظهور **عملية** جديدة أو نشاط جديد للبنك، يتم إدراج جميع خصائص هذه العملية **من الحسابات المتعلق بها، الوثائق المحاسبية التربوية ، وكيفية معالجتها في هذا البرنامج، ذلك من طرف مصلحة المعلمات (service de paramétrage)** ، **وهذا ما لوحظ على مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية فيما يخص هذا البرنامج حيث تم تحديثه 12 مرة على مستوى الوكالة المركزية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وهذا نتيجة تطور نشاط وعمليات البنك، أي بمعدل مرة كل سنة.**

**بالنسبة لمخطط الحسابات الداخلي لبنك الفلاحة التنمية الريفية ، يتم ترميز حسابات هذا المخطط على الشكل التالي:**

- 3 أرقام كترميز للوكالة.
- 6 أرقام كرقم الحساب ضمن المخطط المحاسبي البنكي **العام** .
- 2 **أرقام لمفتاح للعملية.**
- 3 أرقام كترميز للزبائن.
- 3 **أرقام للعملة.**

**القوائم المالية:**

**الجدول رقم(08)**: يمثل ميزان بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003

| الأصول | المبالغ | الخصوم | المبالغ |
|---|---|---|---|
| **الخزينة** | **74 856 844 112.80** | **الخزينة ، بنك** | **0,00** |
| **أوراق حكومية وقيم مماثلة** | **171 229 724 698 ,03** | **ديون لصالح منشآت مالية** | **35 966 604 630,00** |
| **حقوق على منشآت مالية** | **31 254 589 753,98** | تحت الطلب | 659 396 265,37 |
| **تحت الطلب** | 30 254 589 753,98 | لأجل | 29 907 208 365,23 |
| **لأجل** | 1 000 000 000,00 | **حسابات الزبائن الدائنة** | **378 123 357 557,03** |
| **حقوق على الزبائن** | **202 267 200 881,25** | **حسابات الادخار** | **73 100 778 456,57** |
| **حقوق تجارية** | 14 983 185 256,75 | **ديون أخرى** | **305 022 579 100, 46** |
| **حقوق أخرى على الزبائن** | 17 838 731 293,87 | تحت الطلب | 205 339 303 886.32 |
| **حسابات عادية** | 8 896 702 830,63 | لأجل | 99 683 275 214,14 |
| **مدينة** | **2 711 000 000.00** | **ديون مقدمة على شكل سند** | 26 611 931 563,74 |
| **التزامات وسندات** | **1 172 610 322,07** | أذونات الصندوق | 23 880 548 747.79 |
| **أخرى ذات دخل ثابت** | **138 424 428,82** | ديون أخرى مقدمة على شكل سند | 2 731 382 815.95 |
| **مشاركات ونشاطات** | **4 970 850 539,16** | **خصوم أخرى** | 3 365 728 125,70 |
| **محفظة الوراق** | **4 342 735 589,25** | **حسابات التسوية** | 18 448 402 368,14 |
| **حصص في** | **15 413 049 564,76** | **مؤونة لمخاطر والأعباء** | 2 619 704 158,99 |
| **مؤسسات مرتبطة** | **0.00** | **مؤونات منظمة** | 0.00 |
| **قيم معنوية** | | **مؤونات للمخاطر البنكية العامة** | 7 878 837 111,98 |
| **قيم مادية** | | **ديون** | 0,00 |
| **أصول أخرى** | | **رأس مال** | 33 000 000 000,00 |
| **حسابات التسوية** | | **الاجتماعي** | 116 506 291,99 |
| **نتيجة الدورة** | | **الاحتياطات** | 165 023 860,43 |
| | | **فروقات إعادة التقييم** | 240 129 671,91 |
| | | **نتائج رهن التخصيص** | 292 804 549,62 |
| | | **نتيجة الدورة** | |
| مجموع الأصول | **508 357 029 890.13** | مجموع الخصوم | **508 357 029 890,13** |

المصدر: من وثائق الأرشيف لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

جدول رقم(**09**): يمثل جدول حسابات النتائج لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003

| الأعباء | المبالغ | الإيرادات | المبالغ |
|---|---|---|---|
| **أعباء الاستغلال البنكية** | **12 165 221 233,66** | نواتج الاستغلال البنكية | **29 006 585 182,42** |
| **فوائد وأعباء مماثلة** | **1 215 761 178 ,54** | فوائد ونواتج مماثلة: | 26 433 615 078,47 |
| على عمليات مع المؤسسات المالية | 2 148 485 739 ,72 | على عمليات مع المؤسسات المالية | 902 761 815,83 |
| على عمليات مع الزبائن | 8 621 737 847, 72 | على عمليات مع الزبائن | 14 503 898 377,70 |
| على سندات الاقتراض | 0,00 | على سندات الإقراض | 11 026 954 884,94 |
| سندات و أخرى | 1 387 415 091,06 | وسندات أخرى ذات دخل ثابت | **86 197 925,10** |
| ذات دخل ثابت | 26 417,00 | نواتج السندات ذات الدخل المتغير | 1 003 584 083,19 |
| فوائد وأعباء أخرى | 7 583 138,12 | عمولات | 1 483 188 095,66 |
| **عمولات** | 22 447 472 934,83 | نواتج الاستغلال البنكية الأخرى | 6 062 377 174,69 |
| **أعباء الاستغلال العامة** | 5 928 053 847,48 | نواتج أخرى | 32 685 396 ,06 |
| | | نواتج مختلفة | 2 667 981 293, 14 |
| | 604 356 189,83 | استرجاع المؤونات | 3 361 737 485.49 |
| خدمات | 3 562 576 152,78 | إعادة استرجاع الحقوق المهتلكة | |
| مصاريف العاملين | 667 428 878,68 | نواتج استثنائية | |
| ضرائب ورسوم | 1 093 692 626 ,19 | | |
| أعباء مختلفة | 13 625 633 562,57 | | |
| **مؤونة** | | | |
| **اهتلاكات ومؤونات على القيم المعنوية والمادية** | 536 613 326,39 | | |
| **أعباء استثنائية** | 2 357 172 198,39 | | |
| الهامش | 456 268 188,62 | | |
| ضريبة على الأرباح | 163 463 639,00 | | |
| نتيجة الدورة | **292 804 549,62** | | |

المصدر: من وثائق الأرشيف لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

**الجدول رقم(10)**: يمثل خارج الميزانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003

| الالتزامات | 2002 | 2003 |
|---|---|---|
| **الالتزامات المقدمة :** | **102 509 805 365,24** | **116 945 946 453,28** |
| التزامات الضمان الأمر للمنشآت المالية | **0.00** | **0.00** |
| التزامات التمويل لصالح الزبائن | **75 787 175 400,20** | **68 249 459 557,76** |
| التزامات الضمان الأمر للمنشآت المالية | **23 223 966 615,96** | **25 533 254 034,82** |
| التزامات الضمان الآمر للزبائن | **3 498 663 349,08** | **23 163 232 860,70** |
| **الالتزامات المستلمة :** | **85 201 257 110,88** | **145 487 357 746,33** |
| **التزامات التمويل المستلمة من المنشآت المالية** | **8 903 378 257 .92** | **9 882 463 629 ,24** |
| **التزامات الضمان المستلمة من المنشآت المالية** | **23 114 862 412,59** | **25 507 481 097,48** |
| **إلتزامات الضمان المستلمة من الزبائن** | **53 183 016 439,37** | **110 097 413 019,61** |

المصدر: من وثائق الأرشيف لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

**خلاصة الفصل الثالث:**

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية متخصص في القطاع الفلاحي وفي هذا المجال يمكنه تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الفلاحية والري والنشاطات الريفية الاخرى ويعتبر هذا البنك من أهم البنوك على المستوى الوطني لأنه فرض وجوده تدريجيا من خلال دوره التنموي ومن خلال دراستنا الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وجدنا أنه يعتمد على برنامج خاص يدعى البرنامج البنكي العالمي SYBU حيث يقوم هذا النظام بتعريف مختلف الأنشطة وكيفية معالجتها وكذا الوثائق المحاسبية المعتمدة لتسجيل هذه العمليات .

من هنا وصلنا الى أهمية المحاسبة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

## الخاتمة العامة

من خلال ما سبق ذكره أن النظام المحاسبي في البنك التجاري يمثل الأداة المحركة لكل أنشطة البنك التجاري ،فكلما كان النظام المحاسبي مصمم بطريقة جيدة أدى ذلك إلى تحقيق نجاعة في التسيير البنكي لمختلف العمليات والأنشطة التي يمارسها فضلا على أنه يسمح بالتنظيم والتصميم والتنفيذ الجيد للعمليات المحاسبية المختلفة والحصول على دلائل الإثبات المحاسبي المتمثلة في القوائم والتقارير المحاسبية والتي تعكس مدى قدرة البنك في تسيير الموارد المتاحة بطريقة مثلى ،تتناسب والاستخدامات التي تعود بالربحية للبنك ،وهذا طبعا لإرضاء المساهمين ،المودعين والمقرضين ،المقترضين والجهة الوصية .بمعنى الأطراف التي يكون البنك محل ثقة لها لمباشرة أنشطته ،واستمراره.

كما يسمح النظام المحاسبي البنكي بتحويل المعطيات الخام إلى معلومات تفيد مختلف الأطراف المهتمة ،والإدارة من أجل اتخاذ القرارات المناسبة ،بشأن زيادة الموارد من أجل التوسع في استثمارات جديدة.

ولقد حاولنا التركيز على الوثائق المحاسبية الثلاثة المتمثلة في الميزانية، خارج الميزانية، وجدول النتائج نظرا لأهميتها في إعطاء نظرة شاملة حول النشاط البنكي، وإبراز المركز المالي للبنك، وإمكانية التحكم العقلاني في المصاريف وزيادة الإيرادات عبر السنوات المالية.

وتجدر الإشارة إلى أن اعتماد النظام المحاسبي على وسيلة أساسية لتبسيط وتسهيل العمليات المحاسبية ألا وهي المخطط المحاسبي البنكي وفق النظام العشري، فهو صالح لتحويله إلى برنامج آلي، وتم اعتماد المخطط المحاسبي البنكي الجديد إبتداءا من سنة 1993 ، فهو يعتبر حديث لمرور ربع قرن من النشاط البنكي، نفس الأمر الذي حدث في فرنسا أين كانت تعديلات للمخطط المحاسبي البنكي في سنة 1978 ليعوض بالمخطط المحاسبي البنكي الجديد في سنة 1993 وذلك استجابة لمتطلبات النشاط البنكي .ليتم نقل ذلك إلى البنوك الجزائرية التي لازالت أغلبها عمومية رغم **الإجراءات الأخيرة التي مست بعض البنوك مثل : CPA, BEA, BADR وهذا من أجل خوصصتها باحتفاظ الدولة ل 49 %من ملكيتها بمعنى يصبح دورها رقابي.**

**النتائج:** من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها توصلنا إلى النتائج التالية:

– إن للقطاع المصرفي أهمية جوهرية في تطوير اقتصاديات الدول النامية على غرار الاقتصاد الجزائري , لما يوفره من ظروف مالية ملائمة تشجع جلب الاستثمار . لذلك يجب الاهتمام بشدة بالنظام المصرفي لضمان ازدهاره واستقراره , ولن يتحقق ذلك إلا بتشجيع الاستثمار ( خاصة الأجنبي منه ) في هذا القطاع ,وللوصول إلى ذلك , كان لا بد أن تقدم للمستثمر معلومة مالية مناسبة وقابلة للفهم تفيده في اتخاذ قراراته الاستثمارية , وهو ما يستدعي تطبيق النظام المحاسبي البنكي وفقا للمعايير المحاسبية الدولية .

–يتضمن النظام المحاسبي البنكي الجزائري عدة اختلافات مع ما هو وارد في المعايير المحاسبية الدولية . خاصة فيما يتعلق بالإفصاح في القوائم المالية , والأساليب المتبعة لمعالجة العمليات على الأدوات المالية , وجدول التمويل الذي يغيب تماما في القطاع المصرفي الجزائري , ويلاحظ في الجزائر كذلك , عدم الاهتمام بالملاحق , وقائمة التدفقات النقدية بصفة خاصة لطابعها التفسيري حيث

نجد أن معظم الاختلافات مع المعايير المحاسبية الدولية تتواجد في مضمون الملاحق , وقائمة التدفقات النقدية , هو ما يدل على سيطرة الطابع الجبائي والقانوني على محاسبة البنوك في الجزائر.

–صعوبة الإطلاع على الأداء المصرفي بشكل عام لعدم وجود الإفصاح المحاسبي ونشر الحسابات.

–التأخر في إعداد الحسابات البنكية، لإرسالها إلى بنك الجزائر، بحيث تمتد مدتها إلى ثلاثة أشهر التي تلي نهاية الدورة المحاسبية، مما يعطي الوقت الكافي كذلك للتعديل أو التحكم في الحسابات.

**التوصيات:** وبناءا على النتائج، اقترحت التوصيات التالية:

وبناءا على هذه النتائج , اقترحت التوصيات التالية :

- تطبيق إصلاحات النظام المصرفي البنكي في المجال المحاسبي تماشيا مع المعايير الدولية المتغيرة .

- تحقيق استقلالية أكبر للبنوك في مجال التسيير .

- إضفاء شفافية تامة في التعاملات البنكية مع الشركات والأشخاص .

- إبراز عن طريق القوائم المالية للنتائج بصورة عادلة .

- العمل على الإصلاح المصرفي على المستوى الجزئي، من خلال تحديد النقائص والاحتياجات على مستوى الوكالة أو الفروع، وتحديد الصلاحيات ومراكز المسؤولية لمختلف الموظفين.

## أفاق الدراسة:

لاشك أن هناك الكثير من النقائص التي قد يحتويها هذا الموضوع سواء في جانبه المنهجي أو المعلوماتي أضف إلى ذلك بأن الموضوع قد تكون له بعض الفجوات والثغرات وذلك من الدراسة التحليلية والمعمقة لتقييم دور المحاسبة في البنوك التجارية ونتيجة للجهد ومآلت إليه دراستنا فقد اتسمت وتولدت لدينا عن مواضيع نراها جديرة بأن تكون أولى الإشكاليات والاهتمامات للمواضيع والأبحاث القادمة وهي كالآتي :

- إستراتيجيات البنوك لمواجهة ظاهرة العولمة .
- أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية .
- خوصصة المصارف ودمجها .

## قائمة المصادر والمراجع:

### المراجع باللغة العربية:


1. أسامة محمد الفولي ،مجدي شهاب ،مبادئ النقود والبنوك ،الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية ،1999.
2. جبوري وأخرون، إستراتجيات البنوك التجارية ومدى تكيفها مع القواعد الاقتصادية الجديدة ، جامعة قسنطينة 2003 .
3. جمعة حميدات: معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي الدولية،الطبعة الأولى، شركة صرح العالمية للإستشارات والتدريب،الأردن،2008.
4. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك ،دار الكندي للنشر والتوزيع الأردن 2003 .
5. حسين قاضي ، المحاسبة الدولية ، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع عمان،الأردن ، سنة 2000 .
6. حكمت أحمد الراوي ، المحاسبة الدولية ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، سنة 1995 .
7. حماد طارق عبد العال ، المشتقات المالية ( المفاهيم، إدارة المخاطر، المحاسبة )، الدار الجامعية، 2003.
8. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان 2000.
9. زهير الحدرب ، لؤي وديان ،محاسبة البنوك، دار البداية ،2010.
10. زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، إدارة البنوك ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان1996.
11. سليمان بودياب، اقتصاديات النقود والبنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 1996.
12. شاكر القزويني، محاضرات في إقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992.
13. طارق عبد العال حماد، موسوعة المعايير المحاسبية الجزء الثالث المحاسبة عن الإستثمارات و المشتقات المالية، الدار الجامعية، 2003.
14. الطاهرلطرش ،تقنيات البنوك،ديوان المطبوعات الجامعية،2003.
15. عقيل جاسم عبد الله، النقود والبنوك، دار ومكتبة الحامد للنشر، ، عمان1999.
16. فائق شقير ، عاطف الأخرس ، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك ، دار المسيرة للنشر والتوزيع،2000.
17. فلاح الحسين ، مؤيد الدوري ادارة البنوك ،داروائل لنشر والتوزيع عمان 2008.
18. كمال قنبرية ،محاسبة المنشآت المالية،المطبعة الجديدة دمشق ،1981.
19. محمد عبد الفتاح الصرفي،إدارة البنوك،دار المناهج، الأردن، 2006.
20. مفيد اللاوي ، محاضرات عن الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية ، مطبوعات المزوار،2007.
21. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية ،المكتب العربي الحديث الإسكندرية 1996 .


### المراجع باللغة الفرنسية:

1. Hennie Van Greuning, Marius Koen, Joêlle Le Vourch'Meouchy, Op. Cit.
2. Jean-Marie gelain, *la comptabilité bancaire*, Edition : la Revue Banque, Paris, 1992.
3. Normes comptables internationales 1995, Op. Cit.

**النصوص والقوانين:**

نص القانون رقم11/07 في الجريدة الرسمية رقم 74 ليوم 25 نوفمبر2007. الجزائر .

## قائمة الجداول:


| الرقم | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | يوضح أهم بنود الميزانية للبنوك التجارية | 11 |
| 02 | يمثل شكل جدول حسابات النتائج | 26 |
| 03 | يمثل شكل ميزانية البنك | 28 |
| 04 | يمثل جدول تدفقات نقدية للبنك | 30 |
| 05 | يمثل أمثلة عن شكل الإفصاحات في الملاحق | 35 |
| 01-05 | يمثل الإفصاح عن تواريخ إستحقاق الأصول والخصوم | 35 |
| 02-05 | يمثل الإفصاح عن تركيز الأصول والخصوم وعناصر خارج الميزانية | 36 |
| 06 | يمثل قائمة المعايير المحاسبية الدولية | 51 |
| 07 | يمثل مقارنة بين المعالجة حسب معايير المحاسب الدولية(IAS/IFRS) و بين المعالجة حسب النظام المحاسبي الجزائري الجديد | 63 |
| 08 | يمثل ميزان بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003 | 77 |
| 09 | يمثل جدول حسابات النتائج لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003 | 78 |
| 10 | يمثل خارج الميزانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في 31 ديسمبر 2003 | 79 |

## قائمة الأشكال:


| الرقم | العنوان | الصفحة |
|---|---|---|
| 01 | يمثل الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية | 71 |

**الفهر س:**

**مقدمة**

**الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية**

تمهيد.....ص02

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.....ص03

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية.....ص03

المطلب الثاني: أسس البنوك التجارية.....ص05

المبحث الثاني: موارد واستخدامات البنوك التجارية.....ص07

المطلب الأول: موارد البنوك التجارية.....ص07

المطلب الثاني: استخدامات البنوك التجارية.....ص10

المبحث الثالث: وظائف البنوك التجارية.....ص13

المطلب الأول:الوظائف التقليدية للبنوك التجارية.....ص13

المطلب الثاني: الوظائف الحديثة للبنوك التجارية.....ص16

خلاصة الفصل الأول.....ص18

**الفصل الثاني: النظام المحاسبي في البنوك التجارية**

تمهيد.....ص20

المبحث الأول: نظرة شاملة على محاسبة البنوك.....ص21

المطلب الأول: مفهوم محاسبة البنوك.....ص21

المطلب الثاني: أهداف محاسبة البنوك.....ص21

المطلب الثالث: خصائص وعناصر النظام المحاسبي في البنوك.....ص22

المبحث الثاني: مقومات وأقسام المحاسبة في البنوك.....ص24

المطلب الأول: مقومات النظام المحاسبي في البنوك.....ص24

المطلب الثاني: القوائم المالية في البنوك.....ص25

المطلب الثالث: أقسام المحاسبة في البنوك.....ص37

المبحث الثالث: المعيار المحاسبي الدولي حول البنوك.....ص51

المطلب الأول: تعريف المعايير المحاسبية الدولية وقوائمها.....ص51

المطلب الثاني: المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالبنوك.....ص53

المطلب الثالث: النظام المحاسبي الجزائري الجديد ومدى استجابته لمتطلبات معايير المحاسبة الدولية.....ص58

خلاصة الفصل الثاني:.....ص67

**الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية**

تمهيد:.....ص69

المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص70

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص70

المطلب الثاني: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والهيكل التنظيمي لها.....ص70

المطلب الثالث: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص73

المبحث الثاني: مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية والنظام المحاسبي المعتمد.....ص75

المطلب الأول: مهام ووظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....ص75

المطلب الثاني: تقديم النظام المحاسبي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية .....ص76

خلاصة الفصل الثالث.....ص80

الخاتمة .....ص82

قائمة المصادر والمراجع

قائمة الجداول والأشكال

الفهرس